

كتاب
وسنة
علي فهم
الامة

رابطة أهل السنة
والجماعة
للإفتاء والدعوة والإرشاد

معالم الطائفة المنصورة في بلاد الرافدين

بقلم
أبي الفضل العراقي
عفا الله عنه

وشرحه
أبو إسلام الأنصاري
غفر الله له ولوالديه

تم تنزيل هذه المادة من
منبر التوحيد والجهاد

sw.dehwat.www//:ptth
moc.esedqamla.www//:ptth
ofni.hannusla.www//:ptth

moc.adataq-uba.www//:ptth



إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله
من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا
مضل له ومن يضلل فلا هادي وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن أصل هذا الكتاب مختصر كان قد وضعه الأخ
الفاضل أبو الفضل العراقي وفقنا الله وإياه لما يحبه
ويرضاه، فيما يخص اعتقاد أهل السنة والجماعة، وحتى
يعم النفع من هذا المختصر قمت بشرحه بإيجاز ليكون
أصلا صحيحا يعتمد عليه إن شاء الله، لمن أراد أن يعلم
حقيقة معتقد أهل السنة والجماعة.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الفقير إلى عفو ربه
أبو اسلام الانصاري
25 / شوال / 1425
هجريه

معالم الطائفة المنصورة في بلاد الرافدين

بسم الله الرحمن الرحيم

(1) نؤمن أن الله واحد لا شريك له، وأنه المألوه المعبود وحده لا معبود بحق سواه.

(2) نؤمن إن الله سبحانه الخالق المالك المدبر بيده الخلق والأمر.

(3) نؤمن إن لله سبحانه وتعالى أسماء وصفات عليا ونشبتها له كما جاءت في الكتاب والسنة الصحيحة من غير تشبيه ولا تكيف ولا تمثيل ولا تاويل ولا تعطيل.

(4) نؤمن أنه لا مطاع لذاته ولا محبوب لذاته إلا الله، وكل ما سوى الله فطاعته ومحبه إنما هي لله وفي الله.

(5) نؤمن أن الحكم والتشريع من خصائص الله وحده، وأن حكمه هو العدل المطلق، وكل ما خالفه فظلم مردود، وأن من لوازم الإيمان وشروط صحته رد الأمور إلى حكم الله وتشريعه، وأن كل من رد أمرا إلى غير حكم الله وحكمه بغير ما أنزل الله اتبع تشريعا حادثا لم يأذن به الله فهو كافر خارج عن ملة الإسلام متبع حكم الجاهلية.

(6) نؤمن أن محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله إلى كافة الخلق انسهم وجنهم، يجب إتباعه وطاعته في جميع ما أمر به وتصديقه والتسليم له في جميع ما أمر به، وأن ذلك من لوازم صحة إيمان المرء، ومن طاعته صلى الله عليه وسلم التحاكم إليه وإلى سنته في رد حكمه فقد رد حكم الله ومن رد حكم الله فقد كفر.

(7) نؤمن أن الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح، وأن هذه الأربعة هي أركان الإيمان ينتقض إيمان المرء ويذول بزوالها.

(8) نؤمن أن ترك جنس عمل الجوارح كفر اكبر مخرج من الملة.

- 9 (نؤمن أن التكفير حكم شرعي مردّه إلى كتاب الله وسنته ورسوله (صلى الله عليه وسلم) وإجماع الأمة.
- 10 نؤمن بأنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب دون الشرك ما لم يستحله.
- 11 نؤمن أن كل من قال أو فعل ما هو كفر، كفر بذلك وأن لم يقصد الكفر بذلك.
- 12 نؤمن أن الكفر يكون بالقلب واللسان والعمل.
- 13 نؤمن أن الكفر العملي منه الأكبر ومنه الأصغر والكفر الإعتقادي منه الأكبر ومنه الأصغر.
- 14 نؤمن أن عامة كفر الناس هو العناد والإعراض وهو الكفر الذي قاتل رسول الله الناس عليه.
- 15 نؤمن بأن من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وعاملناه معاملة المسلمين، ومن أظهر لنا الكفر من غير مانع شرعي معتبر كفرناه ظاهراً وباطناً وعاملناه معاملة الكافرين.
- 16 نؤمن أن تارك الصلاة كافر كفراً أكبر مخرج من الملة.
- 17 نؤمن أن من صرف شيئاً من وجوه العبادة كالطاعة والمحبة والخوف والرجاء والاستعانة، والدعاء، والاستغاثة بغير الله أنه كافر كفراً أكبر مخرج من الملة.
- 18 نؤمن أن من ظاهر المشركين على المسلمين بأي نوع من أنواع المظاهرة أنه كافر كفراً أكبر.
- 19 نؤمن أن الحاكم بغير ما أنزل الله وطائفته المبدلين للشريعة هم كفار مرتدون والخروج عليهم بالسلاح والقوة فرض عين على كل مسلم.
- 20 نؤمن أن العلمانية على اختلاف راياتها ومسمياتها وأحزابها هي كفر بواج مخرج من الملة، فمن اعتقدها أو دعا إليها أو ناصرها أو حكم بها فهو كافر مشرك مهما تسمى بالإسلام وزعم أنه من المسلمين.

(21) نؤمن أن الديمقراطية فتنة العصر تكرس ألوهية المخلوق وحاكميته وترد له خاصية الحكم والتشريع من دون الله، فهي كفر أكبر مخرج من الملة فمن اعتقدها بمفهومها هذا أو دعا إليها أو ناصرها أو حكم بها فهو مرتد مهما انتسب إلى الإسلام وزعم أنه من المسلمين.

(22) نؤمن أن أي طائفة من الناس اجتمعوا على مبدأ غير الإسلام هي طائفة ردة وكفر كالأحزاب القومية والوطنية والشيوعية والبعثية والاشتراكية.

(23) نؤمن أن الشيعة الروافض طائفة كفر وردة وهم شر الخلق تحت أديم السماء.

(24) نؤمن أن الجهل المعجز الذي لا يمكن دفعه عذر معتبر شرعاً يمنع لحوق الوعيد المطلق بالمعین.

(25) نؤمن أن كفر المعين متوقف على ثبوت شروط التكفير في حقه وانتفاء موانعه عنه.

(26) نؤمن أن ديار المسلمين التي حكمت بأحكام الكفر هي ديار مركبة جامعة للوصفين، وصف دار الكفر من جهة الأحكام الحاربية ووصف دار الإسلام من جهة أهلها، وكل بحسبه فيها فالمسلم مسلم والكافر كافر، والأصل في أهلها الإسلام سواء منهم المعروف أو المستور الحال.

(27) نؤمن أن الدنيا دار سنن لا يجوز تركها مع القدرة عليها، والالتفات إليها شرك، وتركها معصية، وعدم اعتبارها زندقة.

(28) نؤمن أن الجماعات الإسلامية التي تدخل الانتخابات والمجالس التشريعية هي جماعات بدعية نبراً إلى الله من أفعالها.

(30) نبراً إلى الله من ضلالات الخبثاء أهل التجهم والإرجاء بظانة الطواغيت المرتدين وعينهم الحارسة على أمنهم وسلامتهم ونحذر منهم ومن غيهم وإفسادهم وإضلالهم.

(31) نبراً إلى الله من ضلالات الخوارج وغلوهم ومن تابعهم من غلاة التكفير في هذا الزمان ونحذر منهم ومن مجالستهم ومن إفسادهم وإضلالهم.

(32) نؤمن أن الوعود الإلهية في كتاب الله وسنة رسوله هي أوامر للمسلمين لتحقيق أسبابها والسعي في إدراكها.

(33) نؤمن أن الطائفة المنصورة طائفة علم وجهاد.

(34) نؤمن أن الجهاد ماض إلى يوم القيامة مع كل بر وفاجر وفي كل زمان ومكان وبأمام ومن دون إمام ويمضي بفرد واحد فما فوق لا يوقفه جور الجائرين ولا إرجاف المشبطين.

(35) نؤمن أن الجهاد في سبيل الله هو الطريق الشرعي الصحيح الذي يمكن الأمة من استئناف حياة إسلامية وقيام خلافة راشدة على منهاج النبوة.

(36) نؤمن بكل ما جاء به رسول الله من أمور الغيب على الحقيقة كالجنة والنار، والكرسي والعرش والصراط والميزان.

(37) نؤمن بالوسطية بين الجبرية والقدرية، فأفعالنا ومشيتنا مخلوقتان والإنسان فاعل مختار له إرادة ومشية وهو فاعل لأفعاله على الحقيقة.

(38) نؤمن بجميع أنبياءه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وبكتبه المنزلة على رسله وبملائكته وأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون.

(39) نترضى على جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، الأنصار والمهاجرين وغيرهم ممن أسلم بعد الفتح فنوالهم ونوالي من والأهم وأحبهم ونعادي من عاداهم وأنغصهم، ونلعن من لعنهم ونكفر من كفرهم، وأنهم كلهم عدول وهم خير الخلق بعد الأنبياء والمرسلين.

(40) نؤمن أن خير الناس بعد قرن النبي وأصحابه قرن التابعين لهم بإحسان الثاني والثالث ثم يفشوا الكذب وتضعف الأمانة.

(41) نحترم علمائنا ونجلهم ونعرف لهم فضلهم وحقهم ولا نعتقد بعصمتهم ولا نتعصب لهم ولاقوالهم فيما يخالف الحق ولا نتابعهم فيما أخطئوا فيه فالحق أولى بالاتباع وهو أحب إلينا مما سواه.

الشرح

بسم الله الرحمن الرحيم

الباء: حرف جر، ويأتي لعدة معان منها المصاحبة أو الاستعانة وهو المراد هنا.

اسم: مجرور متعلق بمحذوف، وقد اختلف العلماء بتقدير المحذوف فمنهم من قدره اسم، كقولك كتابتي، أو قراءتي، ومنهم من قدره بفعل كقولك أقرأ، أو اكتب، أو ابني. وهو الصواب لان الأصل في الأعمال الأفعال.

الله: لفظ الجلالة وهو مشتق من اله يأله إلهوه.

الرحمن الرحيم: هما وصفان لله تعالى.

تنبيه:

سيأتي في كل فقرة لفظة (نؤمن) ولقد استعاض صاحب المتن عن كلمة نعتقد التزاماً بالألفاظ الشرعية، حيث أن الإيمان لفظة شرعية بخلاف لفظة (نعتقد أو الاعتقاد) فهي مما إصطلحه أهل الكلام حيث أنهم لما جعلوا الإيمان في القلب حصراً كان إحداثهم لهذه اللفظة موافقة لمذهبهم، ولذلك كان الصواب التعبير بلفظة شرعية وهي (نؤمن) لقوله صلى الله عليه وسلم لجبريل لما سأله عن الإيمان، فقال: (تؤمن) ولأنها أعم وأشمل فالإيمان كما عرفه السلف - وسيأتي إن شاء الله - هو قول وعمل قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح وبهذا ينطبق ما نؤمن به إذ أن إيمان الطائفة المنصورة في القلب واللسان والجوارح.



1) نؤمن أن الله واحد لا شريك له، وأنه المألوه المعبود وحده لا معبود بحق سواه.

هذا هو أصل الدين، وهو توحيد الله عز وجل، بالا تكون عبداً لغير الله، فلا يعبد ملكاً، ولا نبياً، ولا ولياً، ولا شيخاً، ولا أماً، ولا أباً، لا يعبد إلا الله وحده، ولهذا يسمى هذا القسم بتوحيد الإلهية أي توحيد العبادة، وهي أفراد الله عز وجل بجميع العبادات التي أمر الله بها، ولهذا الأمر العظيم خلق الله الناس (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي) ولها أرسل الرسل (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُنَاجِيهِ) **إِلَهُ أَنْهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِي).**

وهذا التوحيد الذي جاءت به الرسل إنما يتضمن إثبات الإلهية لله وحده بأن يشهد أن لا إله إلا الله، لا يعبد إلا إياه، وليس المراد النطق بالشهادة دون معرفة معناها والعمل بمقتضاها، إنما هي مقيدة بقبول ثقال، من الإخلاص والكفر بالطاغوت والإنقياد والمحبة لله عز وجل، ومعنى الإله هو المألوه، والمألوه هو الذي يستحق أن يعبد، وكونه يستحق أن يعبد هو بما اتصف به من الصفات التي تستلزم أن يكون هو المحبوب غاية الحب.

قال ابن القيم رحمه الله: (الإله) هو الذي تأله القلوب محبة وإجلالاً وإنابة، وإكراماً وتعظيماً وذلاً وخضوعاً وخوفاً ورجاءً وتوكلاً.

وجاء في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ إلى اليمن قال: أنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله"، وفي رواية (أن يوحدا الله)، وهذه الرواية ثابتة في كتاب التوحيد من صحيح البخاري.

واستدل العلماء بهذا الحديث على أن أول واجب وهو ما دعت إليه الرسل هو توحيد الله، فلما كان هذا الأصل

العظيم واجبا على المسلمين، كان أصل اعتقاد الطائفة المنصورة ولا يقدمون على هذا الأصل رأي أو قول لأي إنسان إن كان مهما بلغت منزلته، وأدلة هذا القسم من التوحيد الذي هو توحيد الألوهية متوافرة في كتاب الله عز وجل منه قوله (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) وقوله (وَالْهَكْمُ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ).

وليس المراد بالتوحيد: مجرد توحيد الربوبية، وهو اعتقاد أن الله وحده خلق العالم، كما يظن ذلك من يظنه من أهل الكلام والتصوف، ويظن هؤلاء أنهم إذا اثبتوا ذلك بالدليل فقد اثبتوا غاية التوحيد وهو الإقرار بان الله عز وجل هو الخالق الرزاق المحي المميت.

وهذا عين إقرار مشركي الجاهلية فقال تعالى محذرا ذلك منهم (وَلَيْسَ سَأَلْتُهُمْ مِّنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولَ اللَّهُ فَاذَا يَوْمَئِذٍ تُؤْفِكُونَ).

وهذا الإقرار لم ينفعهم ولم يدخلهم في الإسلام إلا أن يشهدوا أن الله هو الإله المعبود، ولذلك كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم أجعلت الالهة إلها واحدا أن هذا لشيء عجاب فأبى المشركون أن ينطقوا بهذه الشهادة لأنهم على علم بما تحمله هذه الشهادة من توحيد العبادة.

* * *

(2) نؤمن أن الله سبحانه الخالق المالك المدير بيده الخلق والأمر.

ذلك لان الله جل وعلا منفرد بالخلق والملك والتدبير ودليل الخلق والأمر قوله تعالى (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ) والأمر هو التدبير والخلق صريح في الآية وهو الإيجاد من العدم وهذا خاص بالله تعالى.

والملك دليله قوله تعالى (وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وهذا القسم يسمى عند الطائفة المنصورة بتوحيد الربوبية. فتوحيد الربوبية: هو أفراد الله عز وجل بالخلق والملك والتدبير وهو الرب وهو السيد المستحق

للعبادۃ كما قال تعالى (بِأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ
الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (21)
الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ
مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ
فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ).

واعلم رحمك الله أن المشركين الذين قاتلهم النبي
صلى الله عليه وسلم مقرون بهذا النوع من التوحيد -
الربوبية - ومقرون بأن الله تعالى هو الرزاق الخالق
المدير، وإن ذلك لم يدخلهم في الإسلام ودليل ذلك قوله
تعالى (قُلْ مَنْ يُزِقُّكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ
يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ
وَيُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يَدَّبُرُ الْأُمُورَ
فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ).

واعلم أن المشركين لم يكونوا مقربين بتوحيد الربوبية
من جهة الحكم لانهم في الأصل لم يؤمنوا بتوحيد الإلهية،
إنما كان إيمانهم حصرا بأن الرب هو الخالق الرزاق المحي
المميت خلاف ما يظنه البعض من أن المشركين مقربين
بالربوبية على الإطلاق.

* * *

**(3) نؤمن أن لله سبحانه وتعالى أسماء
وصفات عليا ونشبتها له كما جاءت في
الكتاب والسنة الصحيحة من غير تشبيه ولا
تكيف ولا تمثيل ولا تاويل ولا تعطيل.**

إن ذات الله تسمى بأسماء وتوصف بأوصاف ووجود
ذات مجردة عن الأوصاف أمر مستحيل، وهي صفات
جاءت في القرآن والأحاديث الصحيحة، وهي من الأمور
الغيبية
والواجب على المسلم نحو الأمور الغيبية أن يؤمن بها على
ما جاءت، دون أن يرجع إلى شيء سوى النصوص، ونشبتها
له كما جاءت في القرآن لا تتعرض لتاويل شيء منها إلا بما
دل عليه الدليل قال الأوزاعي رحمه الله: سئل الزهري
ومكحول عن آيات الصفات فقالا: أمرها كما جاءت وقال
الوليد بن مسلم رحمه الله: سئل مالك والأوزاعي والليث
بن سعد
وسفيان الثوري رحمهم الله عن الأخبار الواردة في

الصفات، فقالوا جميعاً: أمروها كما جاءت بلا كيف، وقال
الاوزاعي رحمه الله: كنا - والتابعون متوافرون - نقول أن
الله سبحانه على عرشه وزؤمن بما ورد في السنة من
الصفات، ويسمى هذا التوحيد بتوحيد الأسماء والصفات
قوله (من غير تشبيه) و (لا تمثيل) ولو كان التعبير بالتمثيل
لكان أولى لأن القرآن عبر به (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) وكل
ما عبر به القرآن فهو أولى.

وليس هنالك أدل على المعنى المراد من القرآن.
والمراد من غير تمثيل، لأن أهل السنة يتبرءون من تمثيل
الله عز وجل بخلقه، لا في ذاته، ولا في صفاته.

والتمثيل: ذكر مماثل للشيء.

أهل السنة والجماعة يثبتون لله عز وجل الصفات
بدون مماثلة، يقولون إن الله عز وجل له حياة وليست مثل
حياتنا، له علم وليس مثل علمنا، له بصر وليس مثل بصرنا،
وهكذا جميع الصفات، يقولون: إن الله عز وجل لا يماثل
خلقه فيما وصف به نفسه أبداً، والأدلة على ذلك ما أخبرنا
ربنا تبارك وتعالى (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ)، وقوله (هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا)، وقوله (وَلَمْ يَكُنْ
لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ)، وكذلك ما نهانا عنه فقال تعالى (فَلَا
تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا) أي أمثالا وقوله (وَلَا تَكِيفُ).

والتكيف هو أن تذكر كيفية الصفة، والتكيف يسأل
عنه بـ (كيف) فإذا قلت مثلاً: كيف جاء زيد؟ تقول: راكباً.
فهذا كيف مجيئه، وأهل السنة والجماعة لا يكيفون صفات
الله، مستندين في ذلك إلى الأدلة من ذلك قوله تعالى
(قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا
بَطْنٌ وَإِلَافٌ وَالْبَغْيَ بَعْدَ الْحَقِّ وَإِنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ
فَإِنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُكُوتًا وَإِنْ
تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ).

فإذا جاء رجل وقال: إن الله استوى على العرش،
على هذه الكيفية ووصف كيفية معينة، نقول: هذا قد قال
على الله ما لا يعلم.

ولهذا لما سئل الإمام مالك رحمه الله عن قوله:
(الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) كيف استوى؟ فاطرق
مالك برأسه حتى علاه العرق ثم رفع رأسه. وقال:
(الاستواء غير مجهول) أي من حيث المعنى معلوم وقال

(والكبر فغير معقول)، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة. وقوله: (ولا تأويل ولا تعطيل).

أتى بلفظة التأويل مخالفة لمن سمي التغير للمعنى بالتأويل إذ أن المخالفين لأهل السنة يسمون التحريف تأويلاً، لأن التأويل لا تنفر منه النفوس، وأعلم أن التأويل ليس كل شيء مذموماً، لأن التأويل له معان عدة يكون بمعنى التفسير، ويكون بمعنى العاقبة والكمال، ويكون بمعنى صرف اللفظ عن ظاهره، والتأويل الذي التزمه المخالفون لأهل السنة أصحاب الكلام والتجهم إنما هو تأويل بغير دليل وهذا باطل بالاتفاق، واستعمال التحريف قيم أبلغ من التأويل مثل ذلك قوله تعالى (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) ظاهر اللفظ إن الله تعالى استوى على العرش، استقر عليه، وعلا عليه أهل التحريف يقولون أن (استوى) بمعنى استولى على العرش. فتقول: هذا تحريف في الحقيقة وليس تأويل، لانه ما دل عليه دليل، بل الدليل خلافه، وهو أن معنى (استوى) علا واستقر.

وقوله (ولا تعطيل).

والتعطيل: بمعنى التخلية والترك، كقوله تعالى (وَبَرِّ مَعْطَلَةٍ).

والمراد بالتعطيل هنا: إنكار ما أثبت الله لنفسه من الأسماء والصفات سواء كان كلياً أو جزئياً، وسواء كان ذلك بتحريف أو بجحود هذا كله يسمى تعطيلاً.

مثل من قال في معنى قوله تعالى (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) لا أدري أفوض الأمر إلى الله، لا أثبت اليد الحقيقية، ولا أين المحرف إليها اللفظ، نقول هذا معطل. وأهل السنة والجماعة يثبتون ما أثبت الله لنفسه من غير تمثيل ولا تكييف، (ومن غير تحريف ولا تعطيل) لله صفات تليق بجلاله.

والله أعلى وأعلم.

* * *

4) نؤمن أنه لا مطاع لذاته ولا محبوب لذاته إلا الله، وكل ما سوى الله فطاعته ومحبه إنما هي لله وفي الله.

لان ذلك ما أمرنا الله به فقال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) وقوله تعالى (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ يَخَشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ) وآيات هذا الباب متوافرة، وطاعة الله عبادة محضة، فمن صرفها لغير الله فقد أشرك ودليل ذلك قوله تعالى (اتَّخَذُوا أَجْنَابَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ) وفي الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية على عدي بن حاتم الطائي فقال: (يا رسول الله، لسنا نعبدهم، قال: اليس يحلون لكم ما حرم الله فتحلون، ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه، قال: بلى، قال النبي صلى الله عليه وسلم: فتلك عبادتهم).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن: فصارت طاعتهم في المعصية عبادة لغير الله وبها اتخذوهم أربابا، كما هو الواقع في هذه الأمة.

قوله: (ولا محبوب لذاته إلا الله).

أي أننا نتعبد الله بمحبته، فكذلك محبة الله عبادة له فلا يجب أن يقدم على محبة الله محبوب سواه، وهذا الحب لا يتم ولا يكون إلا عن معرفة بالله، بأسمائه وصفاته، ولقد بين الله سبحانه أن بعض الناس يحبون من يتخذونه من دون الله كمحبة الله فقال تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) والند هو المثل، ولقد سمى العلماء هذا النوع بتوحيد المحبوب.

قال ابن القيم رحمه الله: فتوحيد المحبوب ألا يتعدد محبوبه أي مع الله بعبادته له، وتوحيد الحب ألا يبقى في قلبه بقية حب حتى يبذلها له فهذا الحب وإن سمي عشقا فهو غاية صلاح العبد ونعيمه وقره عينه.

قوله (فكل ما سوى الله فطاعته إنما هي لله وفي الله).

أمثال ذلك الأمير فان طاعته واجبة بنص التنزيل، فبهذا كانت طاعته لله أما الطاعة في الله فهي أيضا من أنواع

المحبة وجميع ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواها، وأن يحب المرء لا يحبه فلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار) رواه البخاري.

ولقد قسم أهل العلم المحبة إلى أربعة أقسام:

- (1) **محبة الله:** وهذه لا تكفي وحدها في النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه. فإن المشركين وعباد الصليب واليهود وغيرهم يحبون الله.
- (2) **محبة ما يحب الله:** وهذه هي التي تدخله في الإسلام، وتخرجه من الكفر وأحب الناس إلى الله أقومهم بهذه المهمة وأشدّهم فيها.
- (3) **الحب لله وفيه:** وهي من لوازم محبة ما يحب الله، ولا تستقيم محبة ما يحب الله إلا فيه وله.
- (4) **المحبة مع الله:** وهي التي نهى الله عنها، وهي محبة شركية، فكل من أحب شيئاً مع الله لا لله ولا من أجله ولا فيه فقد اتخذته نداً.

* * *

(5) نؤمن أن الحكم والتشريع من خصائص الله وحده، وأن حكمه هو العدل المطلق، وكل ما خالفه فظلم مردود، وأن من لوازم الإيمان وشروط صحته رد الأمور إلى حكم الله وتشريعه، وأن كل من رد أمراً إلى غير حكم الله وحكم غيره ما أنزل الله أتبع تشريعاً حادثاً لم يأذن به الله فهو كافر خارج عن ملة الإسلام متبع حكم الجاهلية.

الحكم بما أنزل الله تعالى من توحيد الربوبية، لأنه تنفيذ لحكم الله الذي هو مقتضى الربوبية، وكمال ملكه وتصرفه، ولهذا سمى الله تعالى المتبوعين في غير ما أنزل الله تعالى **أَرَبَابًا فَقَالَ (اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ)** فسمى الله تعالى المتبوعين أرباباً حيث جعلوا مشرعين مع الله تعالى، وإذا فهمت ذلك فأعلم أن من لم يحكم بما أنزل الله، وأراد أن يكون التحاكم إلى غير الله

ورسوله وردت فيه آيات بنفي الإيمان عنه، وآيات بكفره وظلمه وفسقه.

وقد سمي الله سبحانه وتعالى الحاكم بغير ما أنزل الله كافرًا بقوله (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) وواجب على المسلمين أن يردوا كل ما بينهم إلى حكم الله وتشريعه قال الله سبحانه وتعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) ومن اعرض عن تحكيم الله عز وجل فهو من المنافقين الخلف قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا) وطلب التحاكم إلى غير الله عز وجل هو من صفات الجاهلية لقوله تعالى (أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْبَغُ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) والحاكم بغير ما أنزل الله قسمان، الأول المبدل لشرع الله عز وجل فهذا كافر كفرا أكبر مخرج من الملة لانه ما عدل عن شرع الله إلا لانه اعتقد أن هذا الحكم أحسن من حكم الله، وكذلك من اعتقد أن حكم غير الله عز وجل مساو لحكم الله فهو كافر، وكذلك من اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله. وهنالك نوع هو أعظمها واشملها وأظهرها مكابرة ومعاودة للشرع ومشاقة لله ورسوله، ومضاهاة بالمحاكم الشرعية، هذه المحاكم المستندة إلى الأحكام الفرنسية والبريطانية والأمريكية فهي في كثير من أمصار الإسلام مهياة مكملة، مفتوحة الأبواب ويحكم حكامها بين الناس بما يخالف حكم السنة والكتاب، فلا يوجد بعد هذا الكفر من كفر، ومن الأحكام التي يدلها عباد الله ما يحكم به رؤساء العشائر مما ورثوه من آبائهم وأجدادهم فيحكمون به بقاءا على أحكام الجاهلية، وأعراضا ورغبة عن حكم الله ورسوله.

أما القسم الثاني: من قسمي كفر الحاكم بغير ما أنزل الله، وهو الذي لا يخرج من الملة. وهو حكمه بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم إلا أنه في مسألة ما حملته شهوته أو هواه على الحكم بتلك القضية فهذا هو ما نص عليه تفسير ابن عباس (كفر دون كفر) مع اعترافه بخطئه إلا إذا استحل الحكم بهذه القضية المعينة فانه يكفر كفرا أكبر مخرج من الملة، ولا يخرج عن كونه إذا لم يستحل انه ارتكب أكبر من الكبائر كالزنا، والسرقة، وشرب الخمر وغير ذلك.



(6) نؤمن أن محمداً صلى الله عليه وسلم رسول الله إلى كافة الخلق انسهم وجنهم، يجب إتباعه وطاعته في جميع ما أمر به وتصديقه والتسليم له في جميع ما أمر به، وأن ذلك من لوازم صحة إيمان المرء، ومن طاعته صلى الله عليه وسلم التحاكم إليه وإلى سنته في رد حكمه فقد رد حكم الله ومن رد حكم الله فقد كفر.

دليل ذلك قوله تعالى **(وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)** فالعالمين هم الإنس والجن، فبعثة النبي صلى الله عليه وسلم عامة وليست خاصة كما يردد الصليبيون واليهود، وأدلة ذلك أكثر من أن تحصر.

ووجوب إتباعه وطاعته على كل من نطق بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم أنه رسول الله فمعنى شهادة (أن محمداً رسول الله) هي الإقرار باللسان والإيمان بالقلب والمتابعة بالجوارح بأن محمداً بن عبد الله القرشي الهاشمي رسول الله، ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم أحد ركائز الدين الإسلامي وأساسياته ومن أعظم مسلمات الشريعة والأمور المعلومة منها بالضرورة. وقد استفاضت النصوص الشرعية في بيان ذلك، من ذلك قوله تعالى **(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)** وطاعة الرسول مقترنة بطاعة الله فكل من أطاع الرسول فقد أطاع الله لأنه رسول الله مبلغ شرعه ووجهه قال تعالى **(مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا)** وإتباع النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتقادات والأفعال والأقوال والتروك وإتباعه من الأمور الجالبة لمحبة الله قال تعالى **(قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ)** ومقتضى الإيمان بأن محمداً رسول الله أن تصدق رسول الله فيما أخبر، وأن تمتثل أمره فيما أمر، وأن تتجنب ما نهى عنه وزجر وطاعته صلى الله عليه وسلم بالتحاكم إليه ولقد نفى الله سبحانه وتعالى الإيمان عن من لم يحكموا النبي صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم نفيًا مؤكداً بتكرار أداة النفي وبالقسم، قال الله تعالى **(فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَزَجًا مِّمَّا قُضِيَتْ وَیُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)**.



7) نؤمن أن الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح، وأن هذه الأربعة هي أركان الإيمان ينتقض إيمان المرء ويذول بزوالها.

هذا ما اجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم كما نقله غير واحد من الأئمة، منهم الشافعي رحمه الله حيث قال: (وكان إجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركنا أن الإيمان قول، وعمل، ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر)⁽¹⁾، كما نقله ابن عبد البر في التمهيد، وهو ما قاله الإمام أحمد، وابن منده والأجري في الشريعة، وأثبتته شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: (اجمع السلف على أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ومعنى ذلك قول القلب وعمل القلب ثم قول اللسان وعمل الجوارح)⁽²⁾. ولقد اختلفت عبارات السلف في تعريفهم للإيمان، فتارة يقولون: هو قول وعمل، وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية وتارة يقولون: قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، وكل هذا صحيح، فإذا قالوا: قول وعمل، فانه يدخل في القول قول القلب واللسان، ومسمى هذا الكلام الذي هو تعريف الإيمان يتناول اللفظ والمعنى جميعا وليس اللفظ فقط.

وقوله (وأن هذه الأربعة هي أركان الإيمان... الخ).

أي قول القلب - وعمل القلب - وقول اللسان، وعمل الجوارح فهذه أربعة أركان وهو ما نص عليه ابن القيم رحمه الله في كتاب الصلاة، والركن: هو ما كانت العبادة متوقفة عليه، وهو داخل فيها فهذه الأربعة داخلية في مسمى الإيمان. ولقد ظلت طوائف في هذا الباب من مسألة الأسماء والأحكام. فالجهمية قالوا بأن الإيمان هو تصديق القلب وعلمه، ولم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان كما بين ذلك

⁽¹⁾ (الإيمان لابن تيمية 178).

⁽²⁾ انظر المصدر السابق.

شيخ الإسلام
ابن تيمية رحمه الله حيث قال: (ومن هنا يظهر خطأ قول
جهم بن صفوان ومن اتبعه حيث ظنوا أن الإيمان مجرد
تصديق القلب وعلمه، لم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان
وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمناً كامل الإيمان بقلبه)⁽²⁾
ولقد كفى السلف
من يقول بقول جهم في الإيمان⁽³⁾ وهؤلاء من طوائف
المرجئة.

والمرجئة ثلاث أصناف منهم الجهمية وهم غلاتهم فهم
لا يدخلون أعمال القلوب في الإيمان وقد مر ذكرهم ثم من
هؤلاء المرجئة من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق
المرجئة، والنوع الثاني من المرجئة من يقول: هو مجرد
قول اللسان، وهؤلاء هم الكرامية. والثالث: تصديق القلب
وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة
منهم⁽⁴⁾ ولهذا جعل الأربعة المذكورة في المتن من الأركان
مخالفة للمرجئة المبتدعة.

أما مرجئة العصر فهم يجعلون أعمال الجوارح شرط
كمال في الإيمان أي أن المرء إذا صدق بقلبه ونطق
بالشهادتين ولم يعمل بمقتضى الشهادتين فلا يضره ما
تركه من فروض الإسلام وهذا القول معلوم بالاضطرار
فسأده ولقد أنكر العلماء هذه
المقولة وحذروا منها اشد التحذير منهم الشيخ عبد العزيز
بن باز رحمه الله عندما سئل عن قول: أن العمل داخل
في الإيمان لكنه شرط كمله فأجاب: (لا، لا ما هو بشرط
كمال، هو جزء من الإيمان هذا قول المرجئة)⁽⁵⁾.

ومرجئة العصر تبنوا مذهب الاشاعرة والماتريدية في
مسألة الإيمان واليك أقوالهم:

(1) قال إبراهيم البيجوري في شرحه على جوهره
التوحيد: (وهذا شرط كمال على المختار عند
أهل السنة، من أتى بالعمل فقد حصل الكمال
ومن تركه فهو مؤمن لكنه فوت على نفسه

⁽²⁾ الإيمان لابن تيمية 178 .

⁽³⁾ انظر المصدر السابق .

⁽⁴⁾ الإيمان لابن تيمية 184 .

⁽⁵⁾ مجلة المشكاة (289) العدد الثاني .

إلكمال إذا لم يكن ذلك استحلال أو عناد للشرك
أو شك في مشروعيته⁽⁶⁾

(2) قال أحمد محمد طيب: (وعند الماتريديّة
والبعض الآخر من الأشاعرة هو التصديق
الباطني والنطق دليل عليه، والأعمال كمال له
قال تعالى (أَقْمِنْ بِشَرِّ اللَّهِ صَدْرَهُ
لِلْإِسْلَامِ) وعلى هذا فالأعمال كمال له⁽⁷⁾)

أما بدعة الخوارج فهي من أوائل البدع التي حدثت في
عهد الصحابة، فهم يجعلون جميع الطاعات من الإيمان،
وعلى هذا الأساس فإن المرء إذا ترك أحد هذه الطاعات
فهو كافراً كافراً أكبر مخرج من الملة، ولهذا عرف عن
الخوارج أنهم يكفرون بالكتاب ويحكمون عليه بالخلود في
نار جهنم، ولذلك قال ابن تيمية رحمه الله: (كل من تأمل
ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان، علم
بالاضطرار أنه مخالف للرسول، ويعلم بالاضطرار أن طاعة
إله ورسوله من تمام الإيمان وأنه لم يكن يجعل كل من
أذنب ذنباً كافراً)⁽⁸⁾

* * *

8) نؤمن أن ترك جنس عمل الجوارح كفر أكبر مخرج من الملة.

وهو من ترك الواجبات المفروضة عليه دون عذر
شرعي، فيقول أنا لا أصلي ولا أصوم، ولا أزكي، ولا أحج
وارتكب المعاصي المنهي عنها من شرب للخمر وزنا وغير
ذلك ومع ذلك أنا مسلم لأنني أنطق بالشهادتين، هذا الكلام
مخالف لما اجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم، ولقد سئل
ابن تيمية رحمه الله عن هكذا سؤال فأجاب: (الحمد لله
رب العالمين: من اعتقد أنه بمجرد تلفظ الإنسان بهذه الكلمة
يدخل الجنة ولا يدخل النار بحال فهو ضال، مخالف للكتاب
والسنة وإجماع المؤمنين، فإنه قد تلفظ بها المنافقون
الذين هم في الدرك الأسفل من النار، وهم كثيرون، بل

⁽⁶⁾ شرح جوهرة التوحيد (55).

⁽⁷⁾ متن نفح الطيب من الغصن الرطيب في مذهب أهل سنة
الحبيب / أحمد محمد طيب.

⁽⁸⁾ الإيمان لابن تيمية 272.

المنافقون قد يتصدقون ويصلون⁽⁹⁾ وإنما ثبت كفره لامتناعه عن أداء ما فرضه الله عليه.

قال ابن بطة العكبري رحمه الله: (فكل من ترك شيئاً من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها الرسول صلى الله عليه وسلم، في سنته على سبيل الجحود لهم والتكذيب بها فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر، ومن أقر بذلك وقال بلسانه ثم تركه تهاوناً و مجوناً أو معتقداً لرأي المرجئة ومتبعاً لمذاهبهم فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا كثير، وهو في جملة المنافقين الذين نافقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل القرآن بوصفهم وما أعد الله لهم وأنهم في الدرك الأسفل من النار نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة)⁽¹⁰⁾

إنما قال مذاهب المرجئة، لانهم لا يرون كفر من ترك العمل بالجوارح مطلقاً ويضيفوه إلى ذلك ارتكاب الذنوب والمعاصي.

قال اسحق بن راهويه رحمه الله: "غلت المرجئة حتى صار من قولهم: أن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها، لا نكفره يرجع أمره إلى الله، بعد إذ هو مقر، فهؤلاء الذين لاشك في أنهم مرجئة"⁽¹¹⁾

ولقد كفر أئمة أهل السنة من كان حاله ترك العمل، قال حنبل: (حدثنا الحميدي أخبرنا أن أناساً يقولون: أن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج، ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، ويصلي مستديراً القبلة حتى يموت، فهو مؤمن - ما لم يكن جاحداً - إذا علم أن ترك ذلك فيه إيمانه، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وعلماء المسلمين)، قال الله تعالى **(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ)**، وقال حنبل: (سمعت أبا عبد الله أحمد ابن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله، ورد الله على أمره، وعلى الرسول صلى الله عليه وسلم ما جاء به)⁽¹²⁾ وقال شيخ الإسلام

⁽⁹⁾ مجموع الفتاوى (25/19).

⁽¹⁰⁾ مجموع الفتاوى (25/19).

⁽¹¹⁾ فتح الباري لابن رجب (1/32).

⁽¹²⁾ الإيمان لابن تيمية (197).

ابن تيمية رحمه الله بعد تأكيده لكلام الأئمة الآنف الذكر: (إنما قال الأئمة بكفر هذا، لأن هذا فرض ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر الله به من الصلاة والزكاة والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة، ونكاح الأمهات وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه)⁽¹³⁾.

* * *

9) نؤمن أن التكفير حكم شرعي مرده إلى كتاب الله وسنته ورسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة.

أن الكفر حكم شرعي، والكافر من كفره الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فليس الكفر حقاً لأحد من الناس، بل هو حق الله تعالى، وهو سمعي محض لا مدخل للعقل فيه، ولا يكون الدليل على الكفر إلا سمعياً قطعياً، وإضافة إلى ذلك أن التكفير لا يكون إلا من كان أهلاً لذلك، وهو من أمتلك العلوم الشرعية إذ أن مسالك الأسماء والأحكام والوعد والوعيد شائكة، فكما إن التحليل والتحريم والإيجاب إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير، ولما كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجز أن تكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، لا يختلف فيه أحد، ولذلك كان إتباع الهوى في التكفير، من القول على الله بغير علم، وقد حرم رب العزة القول على الله بغير علم بقوله (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِلَافُ الْإِثْمِ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ).

قوله: (ترك جنس العمل).

يعترض مرجئة العصر على إيراد كلمة (جنس) بأنها كلمة مستحدثة، ولقد تكلم ابن تيمية رحمه الله في إثبات أن العمل من لوازم الإيمان وأتى بلفظة الجنس حيث قال رحمه الله: (وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال

⁽¹³⁾ المصدر السابق (206).

الظاهرة ممتنع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان⁽¹⁴⁾.

* * *

(10) نؤمن بأنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب دون الشرك ما لم يستحلّه.

هذه العبارة مما اتفق عليها أهل السنة لان الذنوب التي ما دون الشرك إنما هي من الكبائر، كالزنا وشرب الخمر والسرقعة، ولقد وضح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ونحن إذا قلنا أن أهل السنة متفقون على أنه لا تكفر بالذنوب وإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب)⁽¹⁵⁾، هذا ما قصده علماء المسلمين وليس كما يظنه غلاة المرجئة من أن الاستحلال شرط في جميع ما يرتكبه المسلم سواء كانت من الكبائر أو من الشرك، وهذه المقولة هي عين مقالة الجهمية، قال سفيان بن عيينة رحمه الله: (المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم، وليس سواء، لان ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر كفر)⁽¹⁶⁾.

أما أهل السنة الطائفة المنصورة فلا خلاف عندهم في أن شارب الخمر مثلاً لا يقال عنه مستحل، ولا يقال عنه ذلك إلا إذا قال أو نص على أن الخمر حلال، فإذا فعل ذلك، فحكمه الاستتابة.

(11) نؤمن أن كل من قال أو فعل ما هو كفر، كفر بذلك وإن لم يقصد الكفر بذلك.

مثال ذلك سب الله تعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم، فبمجرد نطقه بسب الله تعالى أو رسوله فإنه يكفر سواء كان مستحلاً أم لم يستحل، أو كان قاصداً له ومستحلاً له كفر، وهذا ما أجمع عليه المسلمون نقله اسحق بن راهويه: "قد أجمع العلماء على أن من سب الله عز وجل، أو سب رسوله صلى الله عليه وسلم أو دفع شيئاً

⁽¹⁴⁾ مجموع الفتاوى 7/616 .

⁽¹⁵⁾ مجموع الفتاوى 7/302 .

⁽¹⁶⁾ جامع العلوم والحكم .

له اعتبار عند الشارع، وله صور، وتفصيلات
واعتبارات تدرج تحت عارض الإكراه.

(3) القصد بمعنى الاعتقاد والنية بمعنى أنه يأتي
الفعل معتقداً أنه كفر ناوياً للوقوع في الكفر،
والقصد بالمعنى الثالث هو الذي يعيننا أن نناقشه
إذ أنه بالمعنيين الأول والثاني لم يخالف فيه أحد
فيما نعلم من حيث اشتراطه بأكمله⁽¹⁾.

وهذا المعنى الثالث هو الذي حصل فيه الخلاف من
جهة المرجئة فهم يشترطون قصد الكفر نفسه وهو بمعنى
الاستحلال.

* * *

(12) نؤمن أن الكفر يكون بالقلب واللسان والعمل.

لما كان الإيمان أصلاً له شعب متعددة، وكل شعب
منها تسمى إيماناً. وكذلك الكفر ذو أصل وشعب، فكما أن
شعب الإيمان إيمان، فشعب الكفر كفر، والحياء شعب من
الإيمان، وقلة الحياء شعب من شعب الكفر والصدق شعب
من شعب الإيمان، والكذب شعب من شعب الكفر. الصلاة
والزكاة والحج والصيام من شعب الإيمان، وتركها من
شعب الكفر، والحكم بما أنزل الله من شعب الكفر من
شعب، والحكم بغير ما أنزل الله من شعب الكفر،
والمعاصي كلها من شعب الكفر، كما أن الطاعات كلها من
شعب الإيمان.

وشعب الإيمان قسمان: قولية، وفعلية، وكذلك شعب
الكفر نوعان: قولية، وفعلية، ومن شعب الإيمان القولية
شعبة يوجب زوالها زوال الإيمان، فكذلك من شعبه الفعلية
ما يوجب زوالها زوال الإيمان. وكذلك شعب الكفر القولية،
والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً وهي
شعبة من شعب الكفر فكذلك يكفر بفعل شعبه من شعبه
كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف.

⁽¹⁾ عارض الجهل لأبي العلا رشد (101-102).

فالإيمان العملي يضاده الكفر العملي، والإيمان
الإعتقادي يضاده الكفر الإعتقادي⁽¹⁾.

* * *

(13) نؤمن أن الكفر العملي منه الأكبر ومنه الأصغر والكفر الإعتقادي منه الأكبر ومنه الأصغر.

الكفر: لغة: الستر والتغطية، وسمي الليل كافرا
لتغطيته كل شيء وفي الاصطلاح

وهو في الدين صفة من جحد شيئا من فرائض الله
تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه
دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معا أو عمل عملا
في النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان.

ولقد قسم علماء أهل السنة الكفر إلى نوعين:

(1) كفر عملي: وينقسم إلى:

1- ما يضاد الإيمان: أي أنه كفرا أكبر ناقل عن الملة
مثل السجود للصنم، والاستهانة بالصحف وقتل
النبي صلى الله عليه وسلم، وسبه يضاد الإيمان،
والحكم
بغير ما أنزل الله وفق ما قرره أهل السنة وترك
الصلاة؛ فهذا كله من الكفر العملي الذي يضاد
الإيمان.

2- ما لا يضاد الإيمان: أي أنه أصغر لا ينقل عن
الملة لكنه من الكبائر، مثل قوله صلى الله عليه
وسلم (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض) فهذا كفر عمل، وكذلك قوله
(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ففرق بين
قتاله، وسبابه، ومعلوم أنه أراد الكفر العملي لا
الإعتقادي، وهذا الكفر لا يخرج من الدائرة
الاسلامية والملة بالكلية، كما لا يخرج الزاني
والسارق والشارب من الملة وإن زال عنه اسم
الإيمان وهذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم

⁽¹⁾ أنظر كتاب الصلاة لأبن القيم (26-28) بتصرف يسير.

أعلم الأمة بكتاب الله وبالإسلام والكل
ولوازمهما.⁽¹⁾

(2) الكفر الإعتقادي: وهو قسمين:

- 1- أكبر مخرج من الملة: وهو ما يسمى بكفر الجحود والعناد؛ فكفر الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً، من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه، وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه.
- 2- أصغر لا يخرج من الملة: وهذا القسم أيضاً متعلق بالإعتقاد، ومناطه القلب ألا وهو الرياء فهو من أعمال القلوب ولقد ورد في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا وما الشرك الأصغر يا رسول الله قال الرياء) فالرياء من الشرك الأصغر وصورته إذا بدأ بالعمل ثم طرأ عليه الرياء ففي هذه الحالة يكون كفراً اعتقادياً أصغر، وإذا كان العمل من أصله رياء فإنه وهذه الحالة يدخل في الشرك الأكبر.

والله أعلم.

* * *

14) نؤمن أن عامة كفر الناس هو العناد والإعراض وهو الكفر الذي قاتل رسول الله الناس عليه.

وهذا نوع آخر من أنواع الكفر ألا وهو كفر العناد والإعراض. فالإعراض لغة: أعرض عنه، أي صد عنه وتولى.

والمقصود هو الإعراض التام عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، وهو التولي عن طاعة الرسول والامتناع عن الإتياع ولقد وضع ابن تيمية رحمه الله هذا النوع من الكفر فقال: "وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه، أو بقلبه

⁽¹⁾ أنظر كتاب الصلاة لأبن القيم .

ولسانه، ولم يؤدوا حيا ظاهرا، ولا صلاة، ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات⁽¹⁾.

فتجد أن عامة كفر الناس هو الإعراض عما جاءهم من الهدى ودين الحق وهو من حقيقة النفاق، وأنه يناهض الإيمان وبضاده كما قال تعالى (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ).

يقول ابن حزم رحمه الله عن هذه الآيات: "هذه الآيات محكمات لم تدع لأحد علة يشغب بها، قد بين الله فيها صفة فعل أهل زماننا فإنهم يقولون: نحن المؤمنون بالله وبالرسول ونحن طائعون لهما ثم يتولى طائفة منهم بعد هذا الإقرار فيخالفون ما وردهم عن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم، أولئك بنص حكم الله تعالى ليسوا مؤمنين"⁽¹⁾.

وإنما جاء هذا الإعراض من دعوة دعاة الإرجاء فهم من الذين كان لهم الباع الطويل في سريان هذا المرض العضال في جسد الأمة، وكذلك دعاة العلمانية الذين جعلوا المسلمين ينظرون إلى القرآن على أنه رسم يتلى، أما العمل بما أنزل الله فهذا ملغى من قواميس المرجئة، والعلمانية ولقد كان للحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله العون على انتشار هذا النوع من الكفر بين المسلمين.

وهذا المرض قد أشد فتكه بين المسلمين فكثير منهم إن سألتهم عن سبب تركه للصلاة أو الصيام أو الزكاة أو الحج لم تجد له عذر شرعي فضلا عن عذر واه، ومن ثم تجده يدعي الإيمان.

ويقول ابن تيمية رحمه الله عن حكم هكذا نوع: (من الممتنع أن يكون مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله من عليه الصلاة والزكاة، والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)⁽¹⁾.

⁽¹⁾ مجموع الفتاوى (7/621).
⁽¹⁾ الإحكام في أصول الأحكام، (1/92).
⁽¹⁾ مجموع الفتاوى (7/611).



(15) نؤمن بان من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وعاملناه معاملة المسلمين، ومن أظهر لنا الكفر من غير مانع شرعي معتبر كفرناه ظاهراً وباطناً وعاملناه معاملة الكافرين.

وهذا ينطبق تحت قاعدة عند أهل السنة وهي أن الحكم بالكفر والإيمان معناها على الظاهر دون النظر إلى المقاصد والنيات وهذه القاعدة مقررة عند أهل العلم فقد نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني الإجماع على هذه القاعدة (وكلهم أجمعوا على أن أحكام الدنيا على الظاهر، والله يتولى السرائر)⁽²⁾.

وقال النووي رحمه الله في شرح حديث: (إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس) معناه إني أمرت أن أحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر.⁽³⁾

وعلى هذا سار أهل السنة في الحكم على الناس أسوة بالصحابة رضي الله عنهم فقد كانوا يحكمون على من أظهر الإسلام بأنه مسلم، ويعامل معاملة المسلمين؛ وعلى هذا اتفق العلماء على أن اسم المسلمين في الظاهر يجري على المنافقين لانهم استسلموا ظاهراً، وأتوا بما أتوا به من الأعمال الظاهرة بالصلاة الظاهرة وغير ذلك من العبادات الظاهرة.

وأما من أظهر الكفر من غير مانع شرعي والموانع هي (الجهل، والخطأ، والتأويل، أو الشبهة، والإكراه) كفرناه ظاهراً وباطناً وعاملناه معاملة الكافرين وهذا أيضاً يدخل ضمن قاعدة الحكم بالظاهر، فمن قال قولا يكفر به بدليل شرعي صريح فإنه يحكم بكفره كسباب الله عز وجل والنبي صلى الله عليه وسلم. فإنه يحكم عليه بأمره ويعامل معاملة الكفار.



⁽²⁾ الفتح (2/271).
⁽³⁾ شرح النووي على مسلم (1/184).

16) نؤمن أن تارك الصلاة كافر كفرا أكبر مخرج من الملة.

وهذا ما أجمع عليه الصحابة وثبت بالكتاب والسنة، والأدلة من الكتاب:

(1) قال تعالى (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا).

قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: (سمعت الله ذكر أقواما فعابهم فقال (أضاعوا الصلاة). ولم تكن إضاعتهم إياها بأن تركوها ولو تركوها لكانوا كفارا ولكن أخروها عن وقتها).⁽¹⁾

(2) قال تعالى (قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ)

قال ابن القيم رحمه الله: " فويل تارك الصلاة أما أن يكون ملحقا بويل الكفار، أو يكون ملحقا بويل الفساق، لكن إلحاقه بويل الكفار أولى الوجهين.

أحدهما: أنه قد صح عن سعد بن أبي وقاص في هذه الآية أنه قال: لو تركوها لكانوا كفارا.

الثاني: ما سنذكره من الأدلة على كفره⁽²⁾.

(3) قال تعالى (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ).

قال الشيخ محمد صالح العثيمين رحمه الله: (وجه الدلالة من الآية أن الله اشترط الثبوت الإخوة بيننا وبين المشركين ثلاثة شروط:

- (1) أن يتوبوا من الشرك.
- (2) أن يقيموا الصلاة.
- (3) أن يؤتوا الزكاة.

⁽¹⁾ تفسير ابن كثير.
⁽²⁾ كتاب الصلاة (35).

فان تابوا من الشرك، ولم يقيموا الصلاة، ولم يؤتوا الزكاة فليسوا بأخوان لنا. والإخوة لا تنتفي إلا بحيث يخرج المرء من الدين بأكمله).

ولا يلزم من هذا كفر تارك الزكاة لثبوت حديث أبي هريرة في صحيح مسلم الذي ذكر عقوبة مانع الزكاة وفي آخره قال: (ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار).

ومن السنة:

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: "أما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة على أن من تركها خرج من الإسلام" (1).

1) قول (النبي صلى الله عليه وسلم): "إذا قرأ ابن آدم السجدة اعتزل إبليس يبكي ويقول: يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار." (2)

قال ابن رجب رحمه الله: (وقد استدل أحمد واسحق على كفر تارك الصلاة بكفر إبليس بترك السجود لآدم وترك السجود لله أعظم). (3)

2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بين الرجل وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة) (4).

قال ابن عثيمين رحمه الله: (فعبّر بأل الدالة على أن المراد بالكفر حقيقته بخلاف كلمة كفر منكر أو كلمة كفر بلفظ الفعل فإنه دال على أن هذا الكفر أو أنه كفر في هذه الفعل، وليس هو الكفر المخرج عن الإسلام) (1).

3) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر) (2).

4) عن محجن الديلي رضي الله عنه أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن بالصلاة

⁽¹⁾ جامع العلوم والحكم (43-44).

⁽²⁾ أخرجه مسلم.

⁽³⁾ جامع العلوم والحكم (44).

⁽⁴⁾ أخرجه مسلم.

⁽¹⁾ حكم تارك الصلاة لابن عثيمين (27).

⁽²⁾ الترمذي.

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى ثم رجع، ومحجن في مجلسه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **مَنْ مَنَعَكَ أَنْ تَصَلِّيَ** مع الناس ألسنت برجل مسلم؟ قال: بلى يا رسول الله، ولكنني صليت في رحلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت).

قال ابن عبد البر رحمه الله: (هذا الحديث فيه وجوه من الفقه:

أحدها قوله صلى الله عليه وسلم لمحجن الديلي ما منعك أن تصلي مع الناس ألسنت برجل مسلم؟ وفي هذا والله أعلم دليل على أن من لا يصلي ليس بمسلم وهو موضع اختلاف بين أهل العلم وتقرير هذا الخطاب أن أحداً لا يكون مسلماً إلا أن يصلي فمن لم يصل فليس بمسلم)⁽¹⁾

أقوال الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين:

(1) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ألا انه لاحظ لأحد في الإسلام أضاع الصلاة).⁽²⁾

(2) قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (من ترك الصلاة فقد كفر).⁽³⁾

(3) قال ابن حزم رحمه الله: (قد جاء عن عمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم: أن من ترك فرضاً واحداً متعمداً حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد، لا نعلم لهؤلاء من الصحابة مخالفاً).⁽⁴⁾

(4) وقال أيضاً: (روينا عن عمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل، وابن مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وأحمد بن حنبل، وإسحق بن راهويه، وعن تمام سبعة عشر

⁽¹⁾ التمهيد لابن عبد البر (2/257) .

⁽²⁾ الموطأ (1/23)

⁽³⁾ الصلاة لابن القيم 35

⁽⁴⁾ المحلى (2/242)

من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أن من ترك⁽⁵⁾ فرضاً عاماً ذاكرة حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد).

ولقد جاء في الترغيب والترهيب عن: عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وجابر بن عبد الله وأبو الدرداء قولهم بتكفير تارك الصلاة.

(5) قال عبد الله بن شقيق العقيلي: (كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة).⁽¹⁾

قال الشوكاني رحمه الله: (والظاهر من الصيغة أن هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة، لأن قوله كان أصحاب رسول الله جمع مضاف وهو من المشعرات بذلك)⁽²⁾. قلت وهذه أقوال السلف فمن كان قوله خلافهم فقد خالف السلف، فإن قيل كيف تجعلون الصلاة في باب الإيمان (أي الاعتقاد) مع أنها مسألة فقهية فضلاً عن وجود أقوال مخالفة لمن يرى أن ترك الصلاة كفر أكبر، من ذلك أصحاب المذاهب أئمة الهدى مالك والشافعي وأبو حنيفة. نقول وبالله التوفيق:

ليبان ما أشكل من هذه المسألة علينا أن نبني على أصل واضح بين ألا وهو أن الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح وقد تقدم، فهذا مذهب أهل السنة، وفق ما قرره أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليومنا هذا، وبهذا يخرج مذهب الأحناف من هذا الخلاف حيث أن الإيمان عندهم هو قول واعتقاد، أما الأعمال فإنها ليست من الإيمان، وقد عرف الطحاوي رحمه الله الإيمان ناقلاً مذهب أبي حنيفة، وأبي يوسف ومحمد بن الحسن ما يعتقدون في أصول المدين فقال: (والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان).

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في تعليقه على العقيدة الطحاوية: (هذا التعريف فيه نظر وقصور، والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان: قول وعمل واعتقاد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأدلة على

⁽⁵⁾ الفصل 3/274

⁽¹⁾ الإيمان لابن أبي شيبة 46

⁽²⁾ نيل الأوطار 1/372

ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر⁽¹⁾ وقد بين شيخ الإسلام أن مذهب الأحناف هو مذهب مرجئة الفقهاء فقال: (كانوا يقولون: هو التصديق والقول جميعاً موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفة كحماد بن أبي سليمان ومن اتبعه مثل أبي حنيفة وغيره)⁽²⁾ وبهذا يظهر الفارق ويخرج مذهب أبي حنيفة من هذا الخلاف لأن أصل الإيمان عندهم هو قول واعتقاد؛ وعلى هذا قال أبو حنيفة لا يفسق تارك الصلاة ولا يقتل.

وأما الخلاف بين مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله فهو كالآتي:

أجمع المسلمون على أن من أنكر الصلاة خارج من ملة الإسلام إلا إذا كان حديث عهد بالإسلام، ولم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه ثم اختلفوا فيمن تركها ولم يصل وهو معتقد لوجوبها.

فقال مالك والشافعي وأحمد: يقتل إجماعاً.

واختلفوا هل قتله حداً أم كفراً.

فقال مالك يقتل حداً، وقال ابن حبيب من أصحابه: يقتل كفراً.

وقال الشافعي: يقتل حداً وحكمه حكم أموات المسلمين.

وقال أحمد: من ترك الصلاة متهاوناً كسلاً وهو غير جاحد وجوبها فإنه يقتل رواية واحدة.

من ههنا يتبين أن قول الأئمة بالاتفاق أنه يقتل واختلفوا في قتله هل هو حداً أم ردة وإنما حكموا بذلك لأن الإيمان عندهم قول وعمل بخلاف مبتدعة العصر فإنهم يجعلون تارك الصلاة كإيمان الصحابة، فهم يستدلون بعمومات ويحملون هذه العمومات على أدلة مخصوصة بكفر تارك الصلاة، من ذلك استدلالهم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو من نفسه) وقد أجاب شيخ الإسلام عن هكذا استدلال

⁽¹⁾ تعليق بن باز على العقيدة الطحاوية .
⁽²⁾ الإيمان .

فقال: (من اعتقد انه بمجرد تلفظ الإنسان بهذه الكلمة يدخل الجنة ولا يدخل النار بحال، فهم خال مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين).

واما سبب إيراد هذه المسألة في مسألة (الاعتقاد):

(1) مخالفة لاهل البدع من مرجئة العصر في عدم تكفير تارك العمل مطلقاً فضلاً عن تركه للصلاة.

(2) لنا سلف في ذلك فقد جعلوا المسح علي الخفين في كتب الاعتقاد مع أنها مسألة فقهية ويكفي ما قرره ابن تيميه رحمه الله من أن القول بعدم تكفير تارك الصلاة قد دخلت عليه شبهة المرجئة. قائلًا (فأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة فليس لهم حجة إلا وهي متناولة للحاحد كتناولها للتارك، فما كان جوابهم عن الحاحد كان جواباً لهم عن التارك، مع أن النصوص علقفت الكفر بالتولي كما تقدم، وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التي يحتج بها المرجئة كقوله صلى الله عليه وسلم: (من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها إلى مريم وروح منه أدخله الله الجنة) ونحو ذلك من النصوص⁽¹⁾ ولقد نقل الإجماع على كفر تارك الصلاة غير واحد من الأئمة.

* * *

**17) نؤمن أن من صرف شيئاً من وجوه
العبادة كالطاعة والمحبة والخوف والرجاء
والاستعانة، والدعاء، والاستغاثة بغير الله
انه كافر ككفر أكبر مخرج من الملة.**

العبادة كما هو معلوم هي كل قول وعمل شرعه الله ويحبه ويرضاه للناس والشرك بالله وهو من صرف شيئاً من هذه العبادات لغير الله عز وجل. وقوله (كالطاعة).

وهو أن من أطاع غير الله في تحريم ما أحله الله وتحليل ما حرمه الله فهو قد جعل مع الله ربا ودليل ذلك قوله تعالى (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) وهذا الاتخاذ بمعنى الطاعة كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم بقوله: "أليسوا يحرمون ما

⁽¹⁾ المجموع (7/611).

أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه) قال بلى قال: (تلك هي عبادتهم) وقوله (كالمحبة).

وهي أن كل من قدم محبة غير الله عز وجل على محبة الله فقد جعل مع الله ندا بخلاف الموحّد فلا يقدم على محبة الله ومحبة رسوله أحد من الناس. لقوله تعالى **(وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ)**.

وقوله (والخوف) كذلك فالذي يخاف غير الخوف الطبيعي كان يخاف من قبر أو رجل أو ساحر بدفع ضرر أو جلب نفع فهذا أيضا قد حذر الله منه بقوله **(فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِي إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)** فاشتراط للإيمان أن لا يخافوا غير الله.

وقوله (الاستعانة والدعاء والاستغاثة).

فهذه كلها عبادات لا يجب على المسلم أن يستعين بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، لقوله صلى الله عليه وسلم: (وإذا استعنت فاستعن بالله) والدعاء لقوله تعالى **(فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)**، والاستغاثة لقوله تعالى **(إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدِّكُم بِآلِفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ)**.

وقوله (انه كافر كفرا اكبر مخرج من الملة)، هذا الحكم ينطبق على كل من صرف شيئا من هذه العبادات لغير الله وهو ناشئ في دار الإسلام، منتف عنه عذر الجهل، لان هذه المسائل معلومة من الدين بالضرورة فكان حكمه الكفر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فكل من غلا في حي، أو في رجل صالح، وجعل فيه نوعا من الإلهية، مثل أن يقول يا سيدي فلان اغفر لي، أو ارحمني، أو انصرني، أو ارزقني، أو اغثني، أو اجرني، أو توكلت عليك، أو أنت حسبي، أو أنا في حسبك، أو نحو هذه الأقوال والأفعال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله تعالى، فكل من فعل هذا شرك وضلال ينتاب صاحبه، فان خاب وإلا قتل، فان الله إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب لعبد الله وحده لا شريك له، ولا نجعل مع الله إلها آخر)⁽¹⁾.

⁽¹⁾ مجموع الفتاوى (3/395).



(18) نؤمن أن من ظاهر المشركين على المسلمين بأي نوع من أنواع المظاهرة أنه كافر كفرا أكبر.

المظاهرة: المناصرة.

ومظاهرة المشركين ومعاونتهم من قبل المسلمين على المسلمين فتنة عظيمة ومعاداة لله ولرسوله وللمؤمنين. ولقد سئل الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف عن الفرق بين الموالاتة والتولي: فأجاب رحمه الله: (أن التولي: كفر يخرج عن الملة وهو كالذب عنهم، وإعانتهم بالمال والبدن والرأي)⁽¹⁾.

ولقد نقل الإجماع على ذلك الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله حيث قال: (وقد أجمع علماء الإسلام على أن من ظاهر الكفار على المسلمين وساعدهم عليهم بأي نوع من المساعدة فهو كافر مثلهم، كما قال تعالى **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)**)⁽²⁾.

والأدلة التي تجعل مظاهرة الكفار على المسلمين كفرا أكبر مخرج من الملة هي:

(1) يقول الله تعالى: **(وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)**.

يقول الطبري في تفسيره: (من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضي ورضى دينه، فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه)⁽³⁾.

⁽¹⁾ الدرر السنية (7/201).
⁽²⁾ فتاوى الشيخ بن باز (1/74).
⁽³⁾ تفسير الطبري (6/160).

ويقول القاسمي في تفسيره: (فانه منهم أي منهم، وحكمه حكمهم وان زعم انه مخالف لهم في الدين، فهو بدلالة الحال منهم لدالتها على كمال الموافقة) ⁽¹⁾.

(2) ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون، كما قال تعالى (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ).

قال ابن تيمية رحمه الله: نذكر جملة شرطية تقتضي انه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف (لو) التي تقتضي مع الشرط انتفاء المشروط فقال (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ) فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء وبضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك أن من اتخذهم أولياء ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله وما انزل إليه.

قال ابن القيم رحمه الله: (انه سبحانه قد حكم، ولا أحسن من حكمه أن من تولى اليهود والنصارى فهو منهم (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ) فإذا كان أولياؤهم منهم بنص القرآن كان لهم حكمهم) ⁽²⁾.

ولقد ذكر الشيخ سليمان بن محمد عبد الوهاب رحمه الله عشرون دليلا على ردة من ظاهروا الكفار على المسلمين في رسالته موالاة أهل الإشراك.

قوله (والخروج عليهم بالسلاح والقوة فرض عينة على كل مسلم): وهذا إذا كان الحاكم وطائفته ممتنعة بطائفة تقاتل دونه، وجب قتالهم والخروج عليهم، ودليل ذلك، حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: (دعانا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فبايعناه، فكان فيما اخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وان لا ننازع الأمر امله: (إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان) ⁽¹⁾ وإذا عجز المسلمون عن ذلك وجب الاستعداد والإعداد؛ وقد انعقد

⁽¹⁾ تفسير القاسمي (6/240).
⁽²⁾ مجموع الفتاوى لابن تيمية (7/17).
⁽¹⁾

الإجماع على وجوب الخروج عليهم كما نقله ابن حجر رحمه الله، وهو فرض عين على كل مسلم وهو مفهوم حديث عبادة بن الصامت الأنف الذكر.

* * *

19) نؤمن أن الحاكم بغير ما أنزل الله وطائفته المبدلين للشرعية هم كفار مرتدون والخروج عليهم بالسلاح والقوة فرض عين على كل مسلم.

إن من الكفر المستبين تنزيل القانون للعين منزلة ما نزله الروح الأمين على قلب محمد صلى الله عليه وسلم ليكون من المندرين، بلسان عربي مبين وتبديل شرع الله عز وجل بما أفرزته عقولهم الفاسدة، ولقد حكم الله تعالى على كل من بدل شرع الله عز وجل بالكفر فقال تعالى (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ).

فالحاكم الذي يبدل شرع الله عز وجل بقوانين وضعية وضعتها الدول الكافرة أو وضعها مبدلة الذين يطلق عليهم بالمشرعين أو بالمجلس التشريعي سواء بسواء كفرهم م كفرهم مخرج من الملة.

قال ابن تيمية رحمه الله: (والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء)⁽¹⁾.

وقال ابن كثير رحمه الله: (فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة، كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين)⁽²⁾.

وكفر الطائفة المبدلة لشرع الله هي من جنس المشرعين (المجلس التشريعي) أو (المجلس الوطني) وغير ذلك كفر ظاهر لا يحتاج إلى إسهاب وتفصيل فهؤلاء

⁽¹⁾ مجموعة الفتاوى لابن تيمية (3/167-168).

⁽²⁾ البداية والنهاية (13/128).

جعلوا أنفسهم ندًا مع الله سبحانه وتعالى عما يقولون. قال تعالى (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ)، وهم أنصار الحاكم، فلا يمكن لكافر أن يفسد في الأرض أو أن يظلم أمة إلا بأعوان يعينوه على ظله وفساده، وطائفة الحاكم هم خير عون للحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله، لأنهم هم الذين يشرعون من دون الله فكان كفرهم ككفر الحاكم سواء.

* * *

20) نؤمن أن العلمانية على اختلاف راياتها ومسمياتها واحزابها هي كفر بواج مخرج من الملة، فمن اعتقدها أو دعا إليها أو ناصرها أو حكم بها فهو كافر مشرك مهما تسمى بالإسلام وزعم أنه من المسلمين.

العلمانية هي فصل الدين عن الحياة بأكملها، وليس ما يظنه البعض من أن العلمانية فصل الدين عن الدولة، والأدلة على أنها كفر بواج:

(1) إنها ترفض الحكم بما أنزل الله سبحانه وتعالى وابعاده عن كافة مجالات الحياة، وتبديل ذلك بالقوانين الوضعية، واعتبار الحكم بما أنزل الله تخلفاً ورجعية وردة عن التقدم والحضارة.

(2) إذابة الفوارق بين أهل الإسلام وأهل الكفر وجعل الجميع في منزلة واحدة، وأن كان في الحقيقة تفضيلهم لأهل الكفر على أهل الإسلام، ويحاولون ترويح هذه الدعوة عن طريق الدين لله والوطن للجميع.

ومن ثمارها الخبيثة:

(أ) الدعوة إلى القومية أو الوطنية وتجميع الناس تحت عوامل اللغة والمكان والمصالح، أما الدين الإسلامي عندهم فهو أكبر عامل من عوامل التفرقة.

(ب) إنكار فريضة الجهاد في سبيل الله واعتبارها نوعاً من الهمجية والإرهاب، لأن القتال المشرع عند العلمانيين هو الدفاع عن المال والأرض.

* * *

21) نؤمن أن الديمقراطية فتنة العصر تكرس الوهية المخلوق وحاكميته وترد له خاصية الحكم والتشريع من دون الله، فهي كفر أكبر مخرج من الملة فمن اعتقدها بمفهومها هذا أو دعا إليها أو ناصرها أو حكم بها فهو مرتد مهما انتسب إلى الإسلام وزعم أنه من المسلمين.

الديمقراطية في أصلها كلمة يونانية تنقسم إلى قسمين (ديمو- كراتس) ومعناها حكم الشعب، أي أن الشعب هو الذي يحكم أو حكم الأمة، فالديمقراطيون يستمدون أحكامهم التي يحكمون بها من عقول فاسدة، فلو تنازعوا في شيء حتى وإن كانوا من أدياء الإسلام فإنهم سيردونه إلى الأحكام التي وضعوها أو إلى الديموقراطية التي يؤمنون بها.

وقوله (تكرس الوهية المخلوق) وذلك من جهة الحكم إذ أن الحكم هو من خصائص الألوهية، فلما كانت الديموقراطية هي حكم الشعب فإنه سيكون هو من له هذه الخاصية أو رئيس الدولة وهو الحاكم، ولهذا فهي كفر أكبر مخرج من الملة فمن اعتقدها لمفهومها وهو الحكم بغير ما أنزل الله وإباحته فهو مرتد، أو دعا إليها فهو يدعو إلى الوهية غير الله فهكذا يكون مرتداً، أو ناصرها أو حكم بها أي بالديموقراطية فهو مرتد مهما انتسب إلى الإسلام.

* * *

22) نؤمن أن أي طائفة من الناس اجتمعوا على مبدأ غير الإسلام هي

طائفة ردة وكفر كالأحزاب القومية والوطنية والشيوعية والبعثية والاشتراكية.

وكونهم طائفة كفر وردة لما يحملوه من اعتقاد ويوالون عليه ويعادون عليه ويدعون له، فالقومية عند أصحابها دين يعتقدونه فهم يعادون الإسلام ويقتلون أهله، فان أخوة القومية مقدمة على أخوة الإسلام بل أن أخوة الإسلام لا تكاد تذكر والوطنية تجمع بين النصراني واليهودي والصابي والمسلم وتساوي بينهم، أما الشيوعية، فهم الذين أخبرنا الله عز وجل عنهم وما يعتقدونه في كتابه بقوله (وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا **الدَّهْرُ**) فهؤلاء لا يعتقدون بوجود الإله جل وعلا، ويحلون إتيان الأخت والمحارم.

والشيوعية لا تكاد تفارق البعثية في شيء إذ أن مصبهما واحد وهو الماسونية العالمية؛ فالبعثيين من أكفر خلق الله وأشد وطأة على المسلمين، والشيوعية والبعثية ألد أعداء الإسلام ومن أشد المحاربين له ولاهله، ولهذا إذا اجتمع طائفة من الناس على مبدأ غير الإسلام فهم طائفة كفر وردة لان الله عز وجل يقول (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ **الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين**).

* * *

23) نؤمن أن الشيعة الروافض طائفة كفر وردة وهم شر الخلق تحت أديم السماء.

الروافض: طائفة غلاة في علي بن أبي طالب والبيت، وهم من أضل أهل البدع، وأشدهم كرها للصحابة رضي الله عنهم، ومن أراد معرفة ما هم عليه من الضلال، فليقرأ في كتبهم ولينظر إلى أفعالهم، والرفض إنما أحدثه منافق زنديق، قصده إبطال دين الإسلام، والقدرح في الرسول صلى الله عليه وسلم كما ذكر ذلك العلماء، فان عبد الله بن سبا هو الذي أظهر الرفض واليه تنسب الطائفة السبئية، وسموا بالروافض لانهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وأصل كفرهم وزندقتهم جاء من غلوهم في علي بن أبي طالب وال بيت النبي صلى الله عليه وسلم ووصفهم بصفات الألوهية من ضر ونفع، ورزق ومعرفة الغيب، وكذا من سبهم للصحابة وتكفيرهم لهم، وهذا يعد قدحاً في رسول صلى الله عليه وسلم فحيث كان أصحابه وأمناءه وخلفاؤه على أمته من شرار الخلق، وهو قدح في رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه آخر، وهو تكذيبه فيما أخبر به من فضائلهم ومناقبهم

ويكون قدحاً في شريعة الله، فلأن الواسطة بيننا وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في نقل الشريعة هم الصحابة، فإذا سقطت عدالتهم، لم يبق ثقة فيما نقلوه من الشريعة.

وبهذا فان الرافضة هم شر الخلق تحت أديم السماء لما يعتقدوه وما يقولوه، ونحن نتبرأ من طريقة هؤلاء الروافض الذين يسبون الصحابة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ويبغضونهم، ونعتقد أن محبتهم فرض عين، وأن الكف عن مساوئهم فرض.

* * *

24) نؤمن أن الجهل المعجز الذي لا يمكن دفعه عذر معتبر شرعاً يمنع لحوق الوعيد المطلق بالمعين.

يعد أهل السنة الطائفة المنصورة العذر بالجهل مانعاً يمنع من لحوق الوعيد، وقوله (مانعاً يمنع من لحوق الوعيد) وهنا أطلق كلمة الوعيد فهو لم يقل مانعاً من موانع التكفير بل قال من موانع لحوق الوعيد، لأن الوعيد يتضمن الذنوب المكفرة وغير المكفرة، وقوله (الوعيد المطلق) والفرق بين الشيء المطلق ومطلق الشيء.

إن الشيء المطلق هو الكمال، ومطلق الشيء هو: أصل الشيء، ومن المعلوم أن الجهل هو عدم العلم، والمعجز الذي لا يمكن دفعه هو ما يكون عذراً شرعياً ظاهراً، أما إن كان هذا الجهل غير معجز وصاحبه لديه قدرة على التعلم، فهذا لا يعد مانعاً معتبراً شرعاً وإن كان في عرف الناس يسمى عذراً.

ولقد قسم أهل العلم العذر بالجهل إلى نوعين:

الأول: وهو العاجز الذي لا يستطيع دفع الجهل عنه:

وهذا النوع يتضمن صورتين الأولى أن يكون ناشئاً في غير ديار الإسلام أو حديث عهد بالإسلام أو اندثار آثار العلم الشرعي في بلاد لا يُعرف فيها إلا علماء التصوف والانحراف.

الثاني: هو الذي يستطيع دفع الجهل عن نفسه بالسؤال والتعلم بصورة هذا النوع لا يعتبر مانعاً من حقوق الوعيد، وهناك مصنفات عدة في العوارض الأهلية ومنها عارض الجهل ومن أفضلها كتاب عارض الجهل لأبي العلا رشيد.

* * *

25) نؤمن أن كفر المعين متوقف على ثبوت شروط التكفير في حقه وانتفاء موانعه عنه.

هذه طريقة الطائفة المنصورة وبهذا قال ابن تيمية رحمه الله: (إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط، وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات، لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه) ⁽¹⁾ ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولا يكون القول به كفراً، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك، لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها) ⁽²⁾.

وشروط كفر المعين هي:

(1) العلم: وذلك بأن يعلم المسلم أن هذا العمل كفر ويقابله من الموانع الجهل فمن أجل الجهل

⁽¹⁾ مجموع الفتاوى (الكيلانية) (12/466) .
⁽²⁾ الدرر السنية (8/244) .

ارتفع التكفير، فمن لم يتبين له الأمر فلا تنزل
نصوص الوعيد عليه.

(2) **قصد القول أو الفعل الكفري:** وليس
المراد (قصد الكفر) لأنه استحلال قلبي وهو
مذهب المرجئة الجهمية، ويقابله من الموانع
الخطأ، أي: أن يقع القول أو الفعل دون قصد
كسبب اللسان أو السهو ويدل به قوله تعالى
(رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) قال
سبحانه وتعالى في الحديث القدسي الذي رواه
مسلم (قد فعلت).

(3) **الاختيار:** ويقابله من الموانع الإكراه قال تعالى
(مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ).

(4) **التأويل غير السائب:** ويقابله من الموانع
التأويل السائب، ويدل له اتفاق الصحابة على
عدم تكفير الذين استحلوا الخمر لأنهم تأولوا
قوله سبحانه (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا
مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا) بجواز شرب الخمر مع
التقوى والإيمان رواه عبد الرزاق، على أن الخمر
محرمة تحريماً قاطعاً ولكن الصحابة لم
يكفروهم لوجود الشبهة وهي تأويلهم الآية
الكريمة.

وأعلم أن التكفير حكم شرعي، مرده إلى الله
ورسوله، فكما أن التحليل والتحرير والإيجاب إلى الله
ورسوله، فكذلك التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من
قول أو فعل، يكون كفراً أكبر مخرجاً من الملة.

ولما كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجز
أن نكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة،
فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن لما يترتب على
ذلك من الأحكام الخطيرة، وإذا كانت الحدود تدرا
بالشبهات، مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على
التكفير، فالتكفير أولى أن يدرا بالشبهات، ولذلك حذر
النبي صلى الله عليه وسلم من الحكم بالتكفير على
شخص ليس بكافر فقال: (أيما امرئ قال
لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال وإلا
رجعت عليه).

وقد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به، لوجود مانع يمنع من كفره، وهذا الحكم كغيره من الأحكام التي لا تتم إلا بوجود أسبابها وشروطها، وانتفاء موانعها، كما في الإرث، سببه القرابة، مثلاً، وقد لا يترث بها لوجود مانع يمنع من كفره وهكذا فإن مسائل الأسماء والأحكام (الكفر والإيمان) من المسائل الشائكة جداً ولا يصح إطلاق الكفر على شخص بعينه إلا بعد ثبوت ذلك بتعيين ولا يصدر إلا من هو أهل للحكم في هذه المسائل، والاستهانة بهذا الأمر من عظمائم الأمور ويدخل في قوله تعالى (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالنَّهْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ وَأَنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ).

26) نؤمن أن ديار المسلمين التي حكمت بأحكام الكفر هي ديار مركبة جامعة للوصفين، وصف دار الكفر من جهة الأحكام الحارّة ووصف دار الإسلام من جهة أهلها، وكل بحسبه فيها فالمسلم مسلم والكافر كافر، والأصل في أهلها الإسلام سواء منهم المعروف أو المستور الحال.

أعلم إن ديار المسلمين أو دار الإسلام هي البلاد الخاضعة لسلطات المسلمين وحكمهم.

وان دار الكفر هي البلاد الخاضعة لسلطان الكافرين وحكمهم قال ابن القيم رحمه الله: (قال الجمهور: دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام، وما لم تجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وأن لاصقها)⁽¹⁾

أما كون ديار المسلمين التي حكمت بأحكام الكفر هي ديار مركبة جامعة للوصفين هو أن الأصل في هذه الدار كان الحكم فيها للمسلمين بكتاب الله وسنة رسوله ولما أصبحت الغلبة لأحكام الكفر والشرك صارت مركبة، ديار كفر باعتبار الحكم القائم بها وهو حكم الكفر، وكونها دار إسلام من جهة أهلها المسلمون، ويبقى حكم الكافر فيها من مرتد أو كتابي أو مجوسي كل بحسبه فمن ظهر

⁽¹⁾ أحكام أهل الذمة (1/366)، دار العلم للملايين.

منه الإسلام والتزم أحكامه فهو المسلم ومن أظهر شعائر الكفر فانه يحكم بكفره، والأصل في أهل هذه الديار انهم مسلمون وهذه مقولة أهل السنة والجماعة أما أهل البدع فانهم يحكمون باللازم على أهل هذه الديار فمتى ما كانت الديار ديار كفر أي بأحكامها فان الأصل في الناس الكفر، وهذا هو عين مذهب الخوارج وأعلم أن دار الكفر لا تسمى ديار كفر حصراً بسبب الأحكام الجارية عليها بل بارتداد أهلها قال ابن قدامة رحمه الله: (ومتى ارتد أهل بلاد جرت فيه أحكامهم صاروا دار حرب في اغتنام أموالهم وسبي ذراريهم الحادثين بعد الردة)⁽¹⁾.

ونحكم على أهلها بأن الأصل فيهم الإسلام حتى يتبين خلاف ذلك ثم يحكم بما ثبت من ذلك الخلاف.

والسنن منها كونية ومنها شرعية:

الكونية: ما يقع منها بأسباب عدم اعتبار السنن الشرعية للتوصل إلى دفع السنن الكونية، مثال ذلك ما يقع على المسلمين من ابتلاءات ومصائب، فهذه السنن وقعت بسبب الابتعاد عن دين الله والتفريط بتقوى الله عز وجل والإفراط والتمادي في ارتكاب الذنوب والمعاصي، فإذا كانت القدرة متوفرة على المتزام أحكام الله فلا يجوز التخلف عنها وترك الالتزام معصية وعدم اعتبار هذه السنن زندقة من جهة نسبتها إلى غير الله عز وجل، كنسبتها إلى الطبيعة وما شاكل ذلك فأهل السنة يعتقدون بأن السنن الكونية واقعة ومحقة لا محالة، ولا سبيل لدفعها إلا باعتبار السنن الشرعية وطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

والله أعلم.

* * *

(28) نؤمن أن الجماعات الإسلامية التي تدخل الانتخابات والمجالس التشريعية هي جماعات بدعية نبرأ إلى الله من أفعالها.

لقد ظهر في الساحة الدعوية جماعات عدة تتبنى بزعمها الدعوة الصحيحة من خلال دخولهم في الانتخابات

⁽¹⁾ المعني مع الشرح الكبير (10/95).

بدعوى عدم فسح المجال للعلمانيين من التفرد بحكم المسلمين، وهذه دعوة بدعية لا أصل لها في الدين، بل أن تناقض هذه الجماعات بين ما تقوله وما تقوم به ظاهر للجميع، فادعائها بأن دعوتها لإرجاع التحكيم إلى كتاب الله وسنة رسوله مخالف لما تروج له من جواز الدخول في البرلمانات الشريكية أو مجالس المبدلين لشرع الله المسماة بالمجالس التشريعية، ويدعون إلى مشاركة العلمانيين في ديمقراطيتهم وكفرهم وهذا مخالف لعقيدة التوحيد عقيدة الطائفة المنصورة، ولما كانت هذه الدعوات مخالفة لعقيدة التوحيد فإننا نبرأ إلى الله تعالى مما يدعون له، ومن أمثال هؤلاء الحزب الإسلامي فإنه يلهث وراء ما يلقي إليه من فتات الكراسي المهمشة في مجلس الحكم أو ما يسمى بالمجلس الوطني بينما دعوة هذا الحزب الظاهرة هي العودة إلى حكم الله عز وجل، ولقد سقط قناع هذا الحزب المعاق عقليا، وبراءتنا من أفعال هذه الجماعات تطبيقا لعقيدة الولاء والبراء التي جاء بها القرآن وجاء بها النبي صلى الله عليه وسلم.

* * *

29) نؤمن أن مقولة (أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم على أرضكم) هي عند أصحابها على معنى جبري أو إرجائي.

أصل هذه المقولة لاحد الدعاة، وقوله (هي عند أصحابها على معنى جبري).

أي أن قيام هذه الدولة على ما هو عند الجبرية، الذي يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله، وقيام هذه الدولة في قلوب أصحاب هذه المقولة مجبر عليها من جهة الاعتقاد وأما قوله (على معنى إرجائي)، وهو يتعلق بأصل المسألة ألا وهو أن المرجئة عندما جعلوا الإيمان حصرا في القلب كذلك تمنى قيام هذه الدولة على أساس هذا المعنى الذي هو عند المرجئة، دون المحاولة للقيام بأي عمل نحو التغيير أي قيام الدولة الإسلامية

* * *

**(30) نبرأ إلى الله من ضلالات الخبيثاء
أهل التجهم والإرجاء بطائفة الطواغيت
المرتدين وعينهم الحارسة على أمنهم
وسلامتهم ونحذر منهم ومن غيرهم
وأفسادهم وإضلالهم.**

شرع المؤلف بالبراءة من أهل البدع وقدم بدعة الإرجاء والتجهم على بدعة الخوارج التي سيأتي الكلام حولها، كون بدعة المرجئة أشد على المسلمين كما ذكر غير واحد من السلف رحمهم الله، قال الإوزاعي: كان يحيى وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء، أما البراءة منهم فأهل السنة يتبرأون من أهل البدع ككل والبراءة من أهل التجهم والإرجاء، لأنهم يجادلون عن الطواغيت ويدفعون عنهم ويحرفون الأدلة لتوافق أهواء الطواغيت وأي طواغيت، تلك التي جعلت نفسها ندا لله في الحكم بين الناس، وتريد تعبيد العبيد لها وترك عبادة رب العباد، ونحذر منهم مثلما حذر السلف رحمهم الله من أسلافهم من ذلك ما قاله سعيد بن جبير: (المرجئة يهود القبلية) ⁽¹⁾، وقال أيضا: (مثل المرجئة مثل الصابئين) ⁽²⁾. ود

وقوله (أفسادهم وإضلالهم) والفساد الذي أحدثوه هو ما يحمله جم غفير من شباب المسلمين في اعتقاد لهؤلاء الطواغيت ولقد وصل كفر أحد هذه الطواغيت أبعد مما يتصور، وإضلالهم لهؤلاء الشباب ولبسهم الحق بالباطل وكتمانهم الحق للمحافظة على دنياهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

* * *

**(31) نبرأ إلى الله من ضلالات الخوارج
وغلوهم ومن تابعهم من غلاة التكفير في
هذا الزمان ونحذر منهم ومن مجالستهم
ومن أفسادهم وإضلالهم.**

⁽¹⁾ الإبانة (377) .
⁽²⁾ المصدر السابق .

والبراءة من الخوارج لا تختلف عن البراءة من أهل التجهم والإرجاء إذ انهم في ميزان أهل السنة سواء، لأنهم من أهل البدع، وأن بدعتهم أول بدعة ظهرت في الإسلام، ولم يختلف العلماء قديماً وحديثاً على أن الخوارج قوم سوء، عصاة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم وأن صلوا وان صاموا.

والخوارج هم أشبر الناس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج، يتوارثون هذا المذهب قديماً وحديثاً إذ يستحلون قتل المسلمين، ولقد حذر السلف منهم ومن مذهبهم الرديء، ويكفي في حقهم أن النبي صلى الله عليه وسلم نعتهم بأنهم كلاب النار، والخوارج في هذا الزمان لم يختلفوا كثيراً عن أسلافهم، ولكن أضافوا إلى منهجهم فكراً جديداً إلا وهو أن الناس في البلاد المركبة من جهة الحكم ومن جهة سنة سلكها الأصل فيهم الكفر هكذا على الإطلاق ودون تقييد، ولهذا فإننا نبرأ من أقوالهم وأفعالهم وما يدعون إليه بل نحذر من مجالستهم والاستماع إلى شبهم.

* * *

(32) نؤمن أن الوعود الإلهية في كتاب الله وسنة رسوله هي أوامر للمسلمين لتحقيق أسبابها والسعي في إدراكها.

وهذا من حكمة الله البالغة في خلقه، فإن وعد الله عز وجل لا يتخلف، ولكن في المقابل هناك أسباب تعد أوامر عند أهل السنة يجب السعي إليها وتحصيلها حتى يتحقق الوعد، كقوله تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا). فإذا تدبرت الأمة وتدبرت وعد الله فإنه لأهل الإيمان والأعمال الصالحة، فلا يتحقق الوعد لمن فقد الإيمان وترك الأعمال الصالحة، وكذا تدبر قوله تعالى يعبدونني ولا يشركون بي شيئاً، فإذا الوعد الإلهي لا يتحقق إلا بأسباب وهذه الأسباب في حقيقة الأمر هي أوامر للمسلمين فيجب أن يكونوا:

(1) من أهل الإيمان.

(2) من الذين يعملون الصالحات.
(3) من الموحدين النابذيين للشرك وأهله.

بهذا يتحقق الوعد الإلهي، وانما كانت هذه الآية مثالا
وأجداً وإلا فالقرآن متوافر فيه الوعود الإلهية فتدبرها
وتأملها لتعلم أن الإنسان لم يخلق سدى.

* * *

(33) نؤمن أن الطائفة المنصورة طائفة علم وجهاد.

روى المحدثون ومنهم الإمام مسلم رحمه الله في
صحيحه أحاديث الطائفة بالفاظ مختلفة منها قوله صلى
الله عليه وسلم: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على
الحق لا يضرهم من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهو كذلك)
وجاء في لفظ آخر قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزال
عصابة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو
خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهو ظاهرون على الناس).

وقد يظن البعض أن الطائفة المقصودة في هذه
الأحاديث هي طائفة العلماء، ونعترض على هذا الكلام
بالأحاديث المصرحة بالطائفة المقاتلة، ولهذا نقول أن
الطائفة المنصورة هي طائفة علم وجهاد كما ذكر ذلك
الإمام النووي رحمه الله فقال: (ويحتمل أن هذه الطائفة
مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم
فقهاء، ومنهم محدثون)⁽²⁰⁾. ولاشك أن العلماء العاملين
هم أول الناس دخولا في هذه الطائفة وبقية الناس من
المجاهدين وغيرهم تبع لهم.

فان قالوا إن السلف ذكروا العلماء ضمن هذا الحديث
نقول: إن الجهاد لم يكن عليه خلاف بين المسلمين، وكانت
الثغور مشغولة بالجند والجيوش موجهة إلى ديار الحرب،
أما اليوم فنحن بحاجة إلى العلماء العالمين والمجاهدين
المخلصين، لان هذا الدين لا يقوم بالعلم وحده كما قال ابن
تيمية رحمه الله: (فان قوام الدين بالكتاب الهادي والحديد
الناصر)⁽¹⁾.

⁽²⁰⁾ صحيح مسلم / شرح النووي (13/59) .
⁽¹⁾ مجموع الفتاوى (28/396) .



**(34) نؤمن أن الجهاد ماض إلى يوم
القيامة مع كل بر وفاجر وفي كل زمان
ومكان وبإمام ومن دون إمام وبمضي بفرد
واحد فما فوق لا يوقفه جور الجائرين ولا
إرجاف المشبطين.**

وفيه مسائل:

(1) قوله: الجهاد ماض إلى يوم القيامة مع كل بر وفاجر.

أصل هذا الكلام مبني على أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أولها: (إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر) وروي (بأقوام الأخلاق لهم) وهذا الأصل عند أهل السنة والجماعة فقد خرج الدار قطني عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الصلاة واجبة عليكم مع كل مسلم بر أو فاجر، وإن هو عمل بالكبائر، والجهاد واجب مع كل أمير بر أو فاجر، وإن عمل الكبائر).

وأخرج أبو داود من حديث أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاث من أصل الإيمان، الكف عمن قال: لا إله إلا الله ولا نكفره بذنوب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ أن بعثني الله إليه إلى أن يقاتل آخر أمتي الرجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار).

(2) قوله: (وفي كل زمان ومكان).

إشارة إلى أن الجهاد لا يتوقف ماض منذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة دليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين إلى يوم القيامة)⁽¹⁾.

فكلمة (لا تزال) تفيد الاستمرارية.

⁽¹⁾ صحيح مسلم / شرح النووي (13/56) .

وقوله (إلى يوم القيامة) أي أن هذا الجهاد ماض إلى يوم القيامة.

* * *

(35) نؤمن أن الجهاد في سبيل الله هو الطريق الشرعي الصحيح الذي يمكن الأمة من استئناف حياة إسلامية وقيام خلافة راشدة على منهاج النبوة.

وهذا في مقابلة أقوال أهل البدع التي طالما كانت سببا في هوان الأمة وضعفها، إذ أن الطرق التي اتدعوها ليس لها صلة بهذا الدين منها ما ينعق أصحابها، بأن الدخول

في الانتخابات أو الدخول في المجالس التشريعية أو الوطنية (الكفرية) هو الطريق الصحيح لاقامة شرع الله، وكذلك أقوال المشيطين المنهزمين في الصد عن سبيل الجهاد في سبيل الله، ولذا قيد هذه الفقرة بقوله (الطريق الشرعي الصحيح) لان هنالك طرق ولكنها غير شرعية، فكان من إيمان الطائفة المنصورة أن الجهاد في سبيل الله هو الطريق الشرعي الصحيح، لان الله سبحانه يقول: **(لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ)** فالمقصود من إرسال الرسل، وأنزال الكتب، أن يقوم الناس بالقسط في حقوق الله، وحقوق خلقه، ثم قال تعالى: **(وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ)** ولذا فان هذا الدين ما قام في عصر الصحابة ولا يقوم في عصرنا هذا إلا بالجهاد في سبيل الله، المقترن بعلم الكتاب والسنة، وهدى السلف الصالح.

* * *

(36) نؤمن بكل ما جاء به رسول الله من أمور الغيب على الحقيقة كالجنة والنار، والكرسي والعرش والصراط والميزان.

نؤمن بما جاء به رسول الله من الغيب تحقيقاً وامثالاً
وتجصيلاً لصفات المؤمنين الذين قال عنهم الله جل وعلا
يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ).

ونؤمن بالجنة والنار على انهما مخلوقتان موجودتان
الآن والدليل على أن الجنة مخلوقة وموجودة قوله تعالى:
(أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ) وقوله تعالى: **(أَعَدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ)**، وجاء في صحيح مسلم من حديث أنس
رضي الله عنه (وأيمن الذي نفسي بيده، لو رأيتم ما رأيتم،
لضحكتكم قليلاً وبكىتم كثيراً)، قالوا ما رأيتم يا رسول الله؟
قال: (رأيت الجنة والنار)⁽¹⁾، والجنة والنار لا تفيان ودليل
ذلك قوله تعالى **(وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ)** أي غير مقطوع، وهو قول
السلف رحمهم الله وقوله (الكرسي)، ودليل ذلك قوله
تعالى في أعظم آية في كتاب الله **(وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ)** والكرسي قال ابن عباس رضي
الله عنهما: (انه موضع قدمي الله عز وجل)⁽²⁾، وليس هو
العرش بل العرش أكبر من الكرسي، وقد ورد عن النبي صلى الله
عليه وسلم: (أن السماوات السبع والأرضين السبع بالنسبة
للكرسي كحلقة القيت في فلاة من الأرض، وأن فضل
العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة)⁽³⁾

وقوله (والصراط) وهو على وزن فعال، بمعنى:
مصروط، وهو منصوب على متن جهنم، وهو الجسر الذي
بين الجنة والنار، ويمر الناس المؤمنون على قدر أعمالهم:
فمنهم من يمر كالمح البصر، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم
من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالفرس الجواد، ومنهم من
يمر كركاب الأبل، ومنهم من يعدو عدواً، ومنهم من يمشي
مشياً، ومنهم من يزحف زحفاً، ومنهم من يخطف خطفاً
ويلقى في جهنم، فإن الجسر عليه كلاليب تخطف الناس
بأعمالهم.

وقوله: (الميزان)، لقوله تعالى **(وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ
الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ
كَانَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا**

⁽¹⁾ صحيح مسلم .

⁽²⁾ رواه عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب السنة (586) .

⁽³⁾ رواه ابن أبي شيبة في كتاب العرش .

حَاسِبِينَ) ولقد دللت عليه السنة
أن ميزان الأعمال له كفتان حسيتان مشاهدتان.

* * *

**37) نؤمن بالوسطية بين الجبرية
والقدرية، قافعالنا ومشيتنا مخلوقتان
والإنسان فاعل مختار له إرادة ومشية وهو
فاعل لأفعاله على الحقيقة.**

قبل الشروع في بيان قول أهل السنة في القدر نبين
قول المبتدعة من الجبرية والقدرية.

الجبرية: هم الذين يقولون إن العبد مجبر على عمله
وليس فيه إرادة ولا قدرة.

القدرية: هم الذين قالوا إن العبد مستقل بعمله في
الإرادة والقدرة، وليس بمشيئة الله تعالى وقدرته فيه اثر.

ولهذا نؤمن بالوسطية وهي: إن القدر يتضمن أربعة
أمور:

الأول: الإيمان بأن الله تعالى عالم بكل شيء جملة
وتفصيلاً، أزلاً وأبداً سواء كان ذلك مما يتعلق بأفعاله أو
بأفعال عباده.

الثاني: الإيمان بأن الله كتب ذلك في اللوح
المحفوظ، وفي هذين الأمرين يقول الله تعالى: **(الَّذِينَ
تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ
فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ)**

وفي صحيح مسلم - عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول: (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق
السموات والأرض بخمسين ألف سنة).

الثالث: الإيمان بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة
الله تعالى سواء كانت مما يتعلق بفعله أم مما يتعلق بفعل

المخلوقين قال تعالى فيما يتعلق بفعله: (وَرُبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ) وقال فيما يتعلق بفعيل المخلوقين: (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ).

الرابع: الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله تعالى بذواتها، وصفاتها وحركاتها، قال الله تعالى: (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ).

* * *

(38) نؤمن بجميع أنبياءه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وبكتبه المنزلة على رسله وبملائكته وأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون.

قوله (بجميع الأنبياء): أي بجميع الرسل والأنبياء بأن رسالتهم حق من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع ونؤمن بمن علمنا اسمه: نوح وإبراهيم وعيسى وموسى ومحمد (صلى الله عليهم وسلم)، وأما من لم نعلم اسمه منهم فنؤمن بهم إجمالاً قال الله تعالى: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ).

وقوله (بكتبه المنزلة) وهو أنها نزلت من عند الله ونزولها حق ونؤمن بما علمنا اسمه من كالقران، والتوراة، والإنجيل والزبور.

وقوله (بملائكته) وهم عالم غيبي مخلوقون، عابدون لله تعالى وليس لهم من خصائص الربوبية والإلوهية شيء، خلقهم الله من نور، ومنحهم الانقياد التام لأمره، والقوة على تنفيذه وهم عددهم كثير، وقد يتحول الملك إلى هيئة رجل، ونؤمن بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى كتسبيحه والتعبد له ليلاً ونهاراً يمدون ملل ولا فتور، قال تعالى: (وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ * يَسْبَحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ).

* * *

(39) نترضى على جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، الأنصار والمهاجرين وغيرهم ممن أسلم بعد الفتح فنوالهم ونوالي من والاهم وأحبهم ونعادي من عاداهم وأنغصهم، ونلعن من لعنهم ونكفر من كفرهم، وأنهم كلهم عدول وهم خير الخلق بعد الأنبياء والمرسلين.

وهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة ألا وهو سلامة قلوبهم والستتهم لأصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ويحبون أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لأموار:

أولاً: أنهم خير القرون في جميع الأمم، كما صرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم).

ثانياً: أنهم هم الواسطة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أمته، فمنهم تلقت الأمة عنه الشريعة.

ثالثاً: ما كان على أيديهم من الفتوحات الواسعة العظيمة

ونثي عليهم بما يستحقون، ونبراً من طريقين ضالين: طريق الروافض الذين يسبون الصحابة ويغلون في آل البيت ومن طريق النواصب الذين يبغضون آل البيت.

ودليل جميع ذلك قوله تعالى: **(وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ).**

* * *

(40) نؤمن أن خير الناس بعد قرن النبي وأصحابه قرن التابعين لهم بإحسان الثاني والثالث ثم يفسحوا الكذب وتضعف الأمانة.

دليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)، قال عمران: (لا أدري

أذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين أو ثلاثة ؟ قال
النبي صلى الله عليه وسلم: (أن بعدكم قوما يخونون ولا
يؤمنون ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون،
ويظهر فيهم السمين)⁽¹⁾

ولأنها تزكية من النبي صلى الله عليه وسلم زكى بها
أصحابه وأتباعهم من القرن الثاني وأتباعهم من القرن
الثالث.

* * *

**41) نحترم علمائنا ونجلهم ونعرف لهم
فضلهم وحقهم ولا نعتقد بعصمتهم ولا
نتعصب لهم ولا نقولهم فيما يخالف الحق ولا
نتابعهم فيما أخطئوا فيه فالحق أولى
بالاتباع وهو أحب إلينا مما سواه.**

وهذا واجب على كل أحد من المسلمين أن يجل أهل
العلم ويحترمهم ويعرف قدرهم ويدعو لهم، ويستغفر لهم،
ونتفح بعلمهم، ونأخذ بأقوالهم ولا ننكر فضلهم ونعتقد
فيمن انتقص منهم أنه من أهل البدع ولكن لا نعتقد فيهم
العصمة من الخطأ، لأن كل ابن آدم خطأ، ولأن أئمة
الهدى أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم من أئمة
المذاهب المعتبرة عند أهل السنة، كانت وصاياهم بأن كل
أحد يؤخذ منه ويترد عليه
إلا النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا أخطأ أحد العلماء في
مسألة فإننا لا نتابعه على خطاه، وهذا يثبت بالدليل وبقول
عالم آخر تجاه العالم المخطئ ويتنظير من له الأهلية على
ذلك، وكذا في الاستدلال فإنه يؤخذ بالدليل الراجح ويترك
المعقول المرجوح.

**تم تنزيل هذه المادة من
منبر التوحيد والجهاد**